

منتدى الكويت للشفافية الخامس Kuwait's Transparency Fifth Forum

الشفافية في القطاع الخاص Transparency in Private Sector

جمعية الشفافية الكويتية
Kuwait Transparency Society



10-11 أكتوبر 2011 غرفة تجارة وصناعة الكويت
10-11 October 2011, Kuwait Chamber of commerce
and industry - Kuwait

المقدمة

لمحة عن المنتدى

يسر جمعية الشفافية الكويتية الإعلان عن تنظيم منتدى الكويت للشفافية للمرة الخامسة على التوالي تحت شعار **"الشفافية في القطاع الخاص"**. وذلك برعاية حضرة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح - يحفظه الله ويرعاه.

ويسلط منتدى الكويت للشفافية في دورته الخامسة لهذا العام الضوء على "الشفافية في القطاع الخاص" تماشياً مع أهداف الجمعية الرامية إلى تعزيز الشفافية و مناهضة الفساد وتحقيق الإصلاح المنشود في جميع قطاعات الدولة.

هذا وسيشارك في المنتدى نخبة من الخبراء المختصين في شفافية القطاع الخاص من دولة الكويت ودول الخليج ومختلف دول العالم إلى جانب مجموعة من ممثلي أهم شركات القطاع الخاص وكذلك ممثلي القطاع الحكومي لإثارة مجموعة أساسية من القضايا و المحاور.

ونظراً لكونكم من أهم الجهات المعنية ، تدعوكم جمعية الشفافية الكويتية لتكونوا شركاء في منتدى الكويت للشفافية الخامس 2011 الذي سيقام خلال الفترة من 10 إلى 11 أكتوبر 2011 بغرفة تجارة وصناعة الكويت.

Forum At A Glance

Since 2007 Kuwait Transparency Society (KTS) has held four transparency forums under the patronage of his Highness the Emir of Kuwait, and in October of this year it will hold its fifth forum which will be entitled :

"Transparency in the Private Sector"

Due to the fact that you are one of the most concerned parties, Kuwait Transparency Society invites you to participate in this forum, that would take place on the 10th and 11th of October 2011, at Kuwait's Chamber of Commerce and Industry.

أهداف المنتدى :

ويهدف المنتدى الخامس إلى تحقيق عدد من الأهداف ذات الصلة لتعزيز الشفافية في القطاع الخاص ، بما في ذلك كل مما يلي:

- تطبيق حوكمة الشركات .
- محاربة الفساد .
- التأكيد على أهمية المجتمع المدني.
- معالجة اعتماد وتطبيق القوانين.
- تسليط الضوء على المعاهدات الدولية ذات الصلة.

لمن هذا المنتدى :

لكل مهتم أو معني بمعرفة المزيد عن مقاييس الشفافية في القطاع الخاص، حيث سيتعرف الحضور على التشريع ودور الحكومة في تطبيق قوانين النزاهة بالإضافة إلى بعض تجارب شفافية القطاع الخاص والاتفاقيات والمؤشرات الدولية لشفافية القطاع الخاص ودور المجتمع المدني بتعزيز الشفافية في القطاع الخاص. والمنتدى بقدر ما يستحوذ على اهتمام المختصين في القطاع الخاص، فهو يهم كل من :

- مجتمع الأعمال بصفة عامة.
- أعضاء البرلمان.
- المجتمع المدني.
- وسائل الإعلام.
- طلبة الجامعة.
- المستشاريين القانونيين.
- المسؤولين الحكوميين.

Forum of Objectives

The fifth forum is intended to achieve a number of objectives related to the enhancement of transparency in the private sector, including the following :

- *Implementing corporate governance.*
- *Fighting corruption.*
- *Emphasizing the importance of civil society.*
- *Addressing the adoption and enforcement of laws.*
- *Highlighting relevant international treaties and indicators.*

Who should attend?

Everyone who is interested in learning more about transparency measures in the private sector.

This forum's attendees will learn about some of the legislation and the government's role in implementing integrity laws, as well as international treaties and indicators for transparency in the private sector, and the private sector's efforts and experiences in implementing transparency. In addition to all private sectors' employees, the forum has tracks that will appeal to:

- *Business community.*
- *Members of the Parliament.*
- *Civil Society.*
- *The media.*
- *University students.*
- *Legal consultants*
- *Public officials.*

برنامج المنتدى

اليوم الأول : الإثنين 10 أكتوبر 2011

10:45 صباحاً

■ الجلسة الأولى :

رئيس الجلسة : الدكتور / محمد حسين الفيلي أستاذ القانون العام في كلية الحقوق

جامعة الكويت

المحور الرئيسي : إسهام المجتمع المدني بتعزيز الشفافية في القطاع الخاص

المتحدثون :

- **الدكتور رشيد القناعي** - رئيس مجلس إدارة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية
- **السيد / خالد الكندري** - رئيس جمعية المحامين الكويتية
- **السيد / صلاح الغزالي** - رئيس جمعية الشفافية الكويتية

12:30 مساءً

■ الجلسة الثانية :

رئيس الجلسة : السيد/ عبدالوهاب الوزان النائب الثاني لرئيس مجلس إدارة غرفة

تجارة وصناعة الكويت

المحور الرئيسي : جهود وتجارب شفافية القطاع الخاص

المتحدثون:

- **السيد/ عبدالله بشاره** - عضو مجلس إدارة شركة مشاريع الكويت القابضة
- **السيد / سكوت جيغنهايمر Scott Gegenheimer** - الرئيس التنفيذي الشركة الوطنية للاتصالات
- **السيد / جمال محمد الحمود** - نائب الرئيس التنفيذي لقطاع الشركات والمشاريع، شركة الرائدة للمشاريع
- **السيد/ بدر عبدالله السميح** - أمين سر إتحاد الشركات الإستثمارية

Forum Agenda

Day 1 : Monday 10 October 2011

10:45 AM

■ First Session

Chairman : Dr. Mohamed Hussein Faili Professor of Public Law at the Faculty of Law, University of Kuwait

Main pivot : The Contribution of Civil Society in promoting Transparency in the Private Sector.

Speakers

- **Dr. Rashid AlQenae** - Chairman of Accountants and Auditors' Association
- **Mr. Khalid Al Kandry** - Chairman of Kuwait Lawyers Association
- **Mr. Salah Al Ghazali** - Chairman of Kuwait transparency society

12:30 PM

■ Second Session

Chairman : Abdulwahab Al-Wazzan Second Vice-President of Kuwait Chamber of Commerce and Industry

Main pivot : The private Sector's Efforts and Experiences in Implementing Transparency.

Speakers

- **Mr. Abdullah Bishara** - Board member of Kuwait Projects Company (Holding), KIPCO
- **Mr. Scott Gegenheimer** – CEO Wataniya Telecom
- **Mr. Jamal Al Hamoud** - Executive Vice President of the corporate sector and projects, Al Raeda Enterprises
- **Mr. Bader Abdullah Al-Sumait** – General Secretary at Union Investment Companies

برنامج المنتدى

اليوم الثاني : الثلاثاء 11 أكتوبر 2011

09:00 صباحاً

■ الجلسة الثالثة :

رئيس الجلسة: د. أماني بورسلي وزيرة التجارة والصناعة
المحور الرئيسي : التشريع و دور الحكومة في تطبيق قوانين النزاهة

المتحدثون:

- د. محمد الزهير - أستاذ مساعد بقسم التمويل في كلية العلوم الإدارية، جامعة الكويت
- السيد / آدم فوز - مؤسسة نورتون روز، البحرين
- د. فيصل الفهد - أستاذ القانون العام - كلية الحقوق ، جامعة الكويت

10:30 صباحاً

■ الجلسة الرابعة :

رئيس الجلسة: د. رياض الفرس أستاذ الإقتصاد بكلية العلوم الإدارية - جامعة الكويت
المحور الرئيسي : اتفاقيات ومؤشرات دولية لشفافية القطاع الخاص

المتحدثون:

- الأنسة/ ماكينوا اولاجوبي **Makinwa Olajobi** - مؤسسة جلويل إمباكت
- السيد / جيرمن بروكس **Jermyn Brooks** - منظمة الشفافية الدولية
- السيد/ جيسون ريتشلت **Jason Reichelt** - مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة

12:15 مساءً

■ الجلسة الخامسة :

رئيس الجلسة: الأستاذ المحامي / عبد العزيز طاهر الخطيب
المحور الرئيسي : دور النيابة والقضاء في مكافحة الفساد المالي و التجاري

المتحدثون:

- المستشار/ بدر المسعد - المحامي العام، النيابة العامة
- القاضي/ رحيم العكيلي - رئيس هيئة النزاهة السابق - العراق
- السيد/ توم شبرد **Tom Shepherd** - المسئول السياسي سفارة المملكة المتحدة، الكويت

Forum Agenda

Day 2 : Tuesday 11 October 2011

09:00 AM

■ Third session

Chairman : Dr.Amani Boresli Minister of Commerce and Industry

Main pivot : Legislation and the Government's Role in Implementing Integrity Laws.

Speakers

- **Dr. Mohammad Zahir** - Kuwait University
- **Adam Vause** - Norton Rose, Bahrain
- **Dr. Faisal Al Fahad** - Professor of Public Law - Faculty of Law, Kuwait University

10:30 AM

■ Forth session

Chairman : Dr. Reyad Fares

Main pivot : International Treaties and Indicators for Transparency in the Private Sector.

Speakers

- **Ms. Makinwa Olajobi** - UN Global Compact - Office
- **Mr. Jermyn Brooks** - Transparency International Association
- **Mr. Jason Reichelt** - United Nations Office on Drugs and Crime

12:15 PM

■ Fifth session

Chairman : Mr. Abdul Aziz Taher Al-Khatib, lawyer

Main pivot : The Role of Prosecution and Judiciary in combating financial and Commercial Corruption.

Speakers

- **Mr. Bader Almassad** - Public Prosecution
- **Judge Raheem Al - Igeeli** - Commission of Integrity, Iraq
- **Mr. Tom Shepherd** - Political official - Embassy of the United Kingdom, Kuwait

محاور المنتدى الرئيسية

الجلسة الأولى :

تتناول هذه الجلسة إسهام مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز شفافية القطاع الخاص من خلال دورها الإعلامي والمهني في تشجيع تبني معايير حوكمة الشركات، ومد جسور الشراكة مع القطاع الخاص. كما أنها تلعب دورا بارزا في نشر ثقافة التدريب بين أفراد المجتمع، وتوجيه الشباب للعمل في القطاع الخاص.

الجلسة الثانية :

تستعرض هذه الجلسة الجهود الذاتية لمؤسسات القطاع الخاص في تعزيز الشفافية ومحاربة الفساد. فالقطاع الخاص يقع عليه العبء الأكبر في هذا المجال كونه الطرف الأكثر معاناة من إنتشار الفساد. وستتناول الجلسة عدد من المحاور ذات العلاقة بالإجراءات والسياسات الداخلية للمؤسسات، وعلاقة مؤسسات القطاع الخاص بغيرها كالعلاء والموردين ومصادر التمويل، كما تتطرق لموضوع مكافحة غسيل الأموال.

الجلسة الثالثة :

تتطرق هذه الجلسة إلى دور السلطة التشريعية في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد عن طريق سن القوانين الملزمة للمؤسسات لتبني مبادئ الشفافية. كذلك سيتم استعراض دور الحكومة في تطبيق القوانين التي تعزز النزاهة وتكافح الفساد، وقيامها بإنشاء هيئة مكافحة الفساد ومنحها الشخصية القانونية المناسبة للقيام بالتفتيش والرقابة والإحالة للقضاء.

الجلسة الرابعة :

تشتمل هذه الجلسة على استعراض الجهود الدولية المبذولة لتحقيق الشفافية في القطاع الخاص والمتمثلة في الاتفاقيات والمبادرات الدولية سواء كانت من قبل منظمات حكومية أو أهلية. بالإضافة إلى إلقاء الضوء على موقف الحكومة والقطاع الخاص من الإنضمام إلى تلك المبادرات أو الاتفاقيات.

الجلسة الخامسة :

تعد هذه الجلسة مكملة للجلسة الثالثة، فستناقش دور النيابة العامة في التحقيق واستكمال الجوانب القانونية والحصول على كافة المعلومات الضرورية المتعلقة بقضايا الفساد ومن ثم إحالتها للسلطة القضائية التي تنظر فيها وتقوم بإصدار الأحكام القضائية. كما سيتم مناقشة تجارب الدول في هذا المجال من خلال إنشاء دوائر قضائية خاصة للنظر في قضايا الفساد بهدف تقليل فترة التقاضي وإصدار الأحكام خلال فترة زمنية قصيرة نسبيا.

Sessions' pivot

First Session

- This session address the contribution of civil society institutions in enhancing the transparency of the private sector through its media and professional role in promoting the adoption of corporate governance standards, and build bridges of partnership with the private sector. It also plays a prominent role in spreading the culture of training among members of society, and to direct young people to work in the private sector.

Second Session

- This session reviews the private sector organizations' self-efforts in promoting transparency and fighting corruption. The greatest burden in this area falls in to the private sector, since being the most suffering party from the spread of corruption. The session will address a number of related topics such as the process and the internal policies of the institutions, and the relationship of private sector institutions with others; like customers, suppliers and funding sources. The issue of combating money laundering will be discussed as well.

Third session

- This session tackles the role of the legislature in endorsing transparency and combating corruption through the enactment of binding laws on the institutions to adopt the principles of transparency. The role of government in the application of laws that promote integrity and combat corruption, and having set up anti-corruption body and give it legal personality appropriate for the inspection, supervision and referral to courts will be discussed as well.

Forth session

- This session includes a review of international efforts to achieve transparency in the private sector and of international, represented in international conventions and initiatives, whether by government organizations or NGOs, In addition to shedding light on the attitude of the government and the private sector to join these initiatives or agreements.

Fifth session

- This session is complementary to the third session, it will discuss the role of public prosecution in the investigation and the completion of the legal aspects and obtain all necessary information related to issues of corruption, and then forwarded to the judicial authority for consideration and issuing judicial decisions. A highlight will be shed as well on the experiences of countries in this area through the establishment of special judicial departments to consider the cases of corruption in order to reduce the period of litigation and judgments during the short period of time.

الكلمة الافتتاحية لممثل راعي المنتدى

معالي الدكتور فاضل صفر علي صفر

وزير الأشغال العامة ووزير البلدية
ووزير الشؤون بالانابة



السادة الحضور الكرام
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يسعدني أن ألتقي معكم اليوم في افتتاح « منتدى الكويت للشفافية الخامس » الذي تنظمه للعام الخامس على التوالي جمعية الشفافية الكويتية والذي حظي باهتمام ورعاية سامية من حضرة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح - حفظه الله ورعاه.

الأخوة و الأخوات الحضور

لقد خطت الحكومة الكويتية خطوات رائدة في مجالات الإصلاح المتنوعة كما حرصت على تكريس مبادئ الشفافية في الكويت فشاركت في التوقيع على « اتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة الفساد » فكانت دولة الكويت من الدول السباقة بالتوقيع على تلك الاتفاقية منذ أن وضعتها الأمم المتحدة في عام 2003.

كما قام مجلس الأمة الكويتي بالمصادقة على تلك الاتفاقية التي صدرت بقانون في العام 2006 ، كذلك قام مجلس الوزراء الكويتي بتشكيل فريق « الحوكمة ومحاربة الفساد » في العام 2008 ، وقام بالتعاقد مع البنك الدولي لوضع وتطوير الكثير من التشريعات والنظم التي من شأنها أن تعزز عمليات الإصلاح.

كما أنه من ابرز عمليات الإصلاح التي قامت بها الحكومة الكويتية كانت من خلال وضع خطة تنمية طويلة الأمد حتى عام 2035 وخطة إنمائية متوسطة الأجل للسنوات من 2010 إلى 2013، علما بأن وجود خطة طموحة متفق عليها بين السلطتين التشريعية والتنفيذية يأتي في مقدمة عمليات الإصلاح التي تتطلبها الدولة العصرية التي تسعى إليها دولة الكويت.

أعزائي

إن الحكومة الكويتية قامت أيضا ومن خلال المجلس الأعلى للتخطيط بتحديد سياسات خطة التنمية ، حيث اشتملت سياسات الإدارة العامة والتخطيط والمعلومات على محور خاص بسياسات الإدارة الحكومية والشفافية والمساءلة إلى جانب تضمين خطة الدولة إصدار

مجموعة من التشريعات الجديدة التي من شأنها تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد وإنشاء أجهزة تتولى القيام بهذا الدور .

وقد تم الاتفاق بين الحكومة ومجلس الأمة في بداية دور الانعقاد الحالي للمجلس على مجموعة من الأولويات، كان من بينها انجاز قوانين مكافحة الفساد .

وإيماننا من الحكومة الكويتية بأهمية الشفافية ، وحيث أن مواجهة الفساد لا تقتصر على طرف واحد ، فإننا على ثقة بان مكافحة الفساد تتطلب كل الجهود من الحكومة و مجلس الأمة والمجتمع المدني ، ولعل هذا المنتدى الذي تنظمه سنويا جمعية الشفافية الكويتية أن يكون خير تعبير على تضافر الجهود لحماية وطننا من آفة الفساد .

ونحن بدورنا في بلدية الكويت شكلنا لجنة بالتعاون مع جمعية الشفافية الكويتية لتكون على اتصال دائم مع الجمعية ، و تعقد اللجنة اجتماعاتها بصفة دورية بهدف نشر مبادئ الشفافية، و لإتاحة الفرصة للجميع للاطلاع علي جميع معاملات البلدية والمشاريع التي توقعها خاصة التي تتعلق بهذا القطاع الذي له علاقة مباشرة مع كل أفراد المجتمع .

لقد كان تركيز الحديث عن الشفافية ينصب على القطاع العام، أما الآن فقد أصبح الحديث يركز أيضا على القطاع الخاص الذي يعتبر شريكا قويا مع قطاعات المجتمع الأخرى ، وحيث أن القطاع الخاص هو الشريان الرئيسي لموارد الدولة ، فإن الحكومة الكويتية لن تتردد في دعم كل ما من شأنه تعزيز معايير الحوكمة والشفافية في المؤسسات و الشركات العاملة في هذا القطاع الحيوي ، كما ستتعاون مع مجلس الأمة والمجتمع المدني لتعزيز الشفافية في إدارة وتشغيل وتطوير مرافق قطاعنا الخاص .

وإننا على ثقة من خلال استعراض فعاليات منتدى الكويت للشفافية الخامس تحت شعار «الشفافية في القطاع الخاص» ، والمشاركين فيه إلى إننا سنستمع إلى العديد من الخبرات والرؤى ، التي من شأنها أن تساهم في تطوير القطاع الخاص خاصة بعد ما شهدته الساحة الإعلامية والنيابية أخيرا، حيث سيناقش القائمين على المنتدى هذه القضية، وستكون مناقشاتهم قيمة مضافة لما سيخرجون به من توصيات ونتاج .

وختاما لا يسعني إلا أن أقدم جزيل الشكر والامتنان للجمعية واللجنة المنظمة داعيا المولى عز وجل أن يوفق الجميع لما فيه الخير و السداد لبلدنا الغالي الكويت في ظل القيادة الحكيمة لحضرة صاحب السمو أمير البلاد المفدى الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح وولي عهده الأمين وسمو رئيس مجلس الوزراء حفظهم الله ورعاهم .

و السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

حفلة افتتاح منتدى الكويت للشفافية -
الخامس 2011 م

كلمة صلاح محمد الغزالي

رئيس جمعية الشفافية الكويتية
10 أكتوبر 2011 م



- ممثل راعي الحفلة حضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير الكويت
- معالي وزير الأشغال العامة ووزير الدولة لشؤون البلدية ووزير الشؤون الاجتماعية والعمل بالإنابة الدكتور فاضل صفر علي صفر
- أصحاب السعادة السفراء
- ضيوف جمعية الشفافية الكويتية من داخل وخارج الكويت
- الإخوة والأخوات الكرام

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

برعاية كريمة من حضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير الكويت حفظه الله، تقوم جمعية الشفافية الكويتية بتنظيم منتدى الكويت للشفافية وللسنة الخامسة على التوالي، فخصص المنتدى الأول لمناقشة قضايا مكافحة الفساد، والثاني لإصلاح الخدمة العامة، والثالث بشأن تحويل الكويت مركزا ماليا وتجاريا، والرابع بشأن الشفافية في الصناعات النفطية، في حين خصص هذا المنتدى الخامس لموضوع هام وهو «الشفافية في القطاع الخاص».

ابتداءً، لا بد من التعرف على وضع دولة الكويت في مؤشر مدركات الفساد الذي تصدره منظمة الشفافية الدولية سنويا لترتيب دول العالم في هذا المؤشر، نستعرض معكم الجدول الآتي عن عام 2010:

الدول	الدرجة من 10	الترتيب دوليا	الترتيب عربيا
قطر	7.7	19	1
الإمارات	6.3	29	2
عمان	5.3	41	3
البحرين	4.9	48	4
الأردن	4.7	50	5
السعودية	4.7	50	5
الكويت	4.5	54	7

واللافت للنظر في نتائج 2010 أمرين هامين أود التوقف عندهما:

الأول: حافظت دولة قطر على المرتبة الأولى على مستوى الوطن العربي، حيث استطاعت في السنوات الأربع الأخيرة أن ترفع من ترتيبها الدولي من 32 إلى 28 ثم إلى 22 وأخيرا إلى 19، كما استطاعت قطر أن تحسن درجاتها (من 10 درجات) من 6 درجات إلى 6.5 ثم إلى 7 وأخيرا إلى 7.7، وهي بذلك تسير نحو تحقيق هدفها المعلن للوصول إلى الدول العشر الأولى خلال عشر سنوات اعتبارا من 2007.

الثاني: ان الديمقراطية الكويتية هي الأقدم والأكثر صلاحيات من بين دول مجلس التعاون الخليجية، لذلك يفترض أن يقوم مجلس الأمة الكويتي بدور رئيسي في الرقابة على السلطة التنفيذية والحد من الفساد الإداري والمالي المستشري في أجهزة الدولة، بينما نجد أن النتيجة المتأخرة لترتيب الكويت خليجيا في مؤشر مدركات الفساد يطرح سؤالا مشروعا ومُلحًا حول دور مجلس الأمة في الفساد المستشري في القطاع العام؟ وهل أعضاء مجلس الأمة يقاومون الفساد أم أن كثير منهم جزء منه؟ وهل الديمقراطية الكويتية سببا في تفشي الفساد بدلا من تحجيمه؟ ولعل ما أثير منذ نهاية أغسطس الماضي فيه جواب شافٍ لتلك التساؤلات، لذلك فإننا على قناعة بضرورة تقييم التجربة الديمقراطية الكويتية وتحليل أسباب تفشي الفساد في الكويت ووضع الحلول لتكون الديمقراطية الكويتية سبيلا لنزاهة العمل الحكومي والعمل البرلماني.

الإخوة والأخوات الكرام

لعل من الملاحظ بشكل جلي، أن مسيرة الكويت التشريعية في الإصلاح بطيئة للغاية، في حين أن خطوات الفساد على أرض الواقع متسارعة ووثابة، فبعد توقيع الحكومة على «اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد» في 9/12/2003م، وصدور قانون «الاتفاقية» رقم 47/2006 في 10/12/2006م، نجد أن مسيرة التشريع توقفت فلم يصدر عن مجلس الأمة حتى نهاية 2011 أي قانون ينفذ تلك الاتفاقية التي تستلزم صدور عدد من التشريعات وإنشاء جهاز أو أكثر لمكافحة الفساد.

لذلك قامت جمعية الشفافية الكويتية بإعداد قانون حق الاطلاع وحرية الحصول على المعلومات، تنفيذا لنصوص الاتفاقية، وتم تقديمه إلى مجلس الأمة بالتعاون مع عدد من أعضاء المجلس، كما قامت الجمعية بإعداد أربعة اقتراحات بقوانين تتطلبها الاتفاقية في كثير من موادها، وهي قوانين: مكافحة الفساد، الذمة المالية، تعارض المصالح، حماية المبلغ.. وتعاونت في تقديمها إلى مجلس الأمة مع أربع وعشرين برلمانيا وعشرين جمعية نفع عام، ثم تم دمجها في «قانون الهيئة العامة للنزاهة» المنطور في هذه الأيام أمام لجنة الشؤون التشريعية والقانونية في مجلس الأمة.

ولعل الشيء الجيد والجديد أن الحكومة أرسلت مشروع قانون مكافحة الفساد إلى مجلس الأمة، أملين أن يعجل ذلك من إقرار القانون في مجلس الأمة مع بداية دور الانعقاد القادم نهاية هذا الشهر.

الإخوة والأخوات الكرام

يأتي هذا المنتدى في توقيت حرج تمر فيه العديد من مؤسسات القطاع الخاص في العالم بشكل عام وفي دولة الكويت بشكل خاص، نتيجة لتبعات الأزمة المالية العالمية التي عصفت بالعديد من الأسواق والاقتصادات العالمية، ولعل أبرز ما كشفت عنه الأزمة الاقتصادية هو غياب واضح للعديد من معايير ومبادئ الشفافية والنزاهة والحوكمة في القطاع الخاص، والذي ترتب عليه استثناء الفساد وسوء استخدام الأموال والسلطات، لذلك يرى عدد من المحللين أن الأزمة العالمية هي في الحقيقة أزمة أخلاقية بالدرجة الأولى.

لذلك، فقد ارتأت جمعية الشفافية الكويتية أن يكون منتهاها السنوي الخامس مخصصا لمناقشة موضوع (الشفافية في القطاع الخاص) ، من منطلق جهودها في تعزيز الشفافية وغرس قيم النزاهة وتطبيق مبادئ الحوكمة في القطاع الخاص في دولة الكويت.

لذلك سيشارك في المنتدى عدد كبير من المتحدثين المحليين والعالميين ذوي الخبرة والإختصاص بالمواضيع التي ستتم مناقشتها خلال الجلسات العلمية للمنتدى.

أملين أن يحقق المنتدى، من خلال محاوره، وضيوفه، والمشاركين فيه، وكذلك جلسات الحوار الجانبية والاجتماعات الثنائية، ما نصبوا إليه من أهداف قد وضعناها عند التخطيط للمنتدى.

الإخوة والأخوات الكرام

في ختام هذه الكلمة، لا يسعنا إلا أن نسجل شكر وتقدير جمعية الشفافية الكويتية، لحضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير الكويت حفظه الله ورعاه على رعايته الكريمة للجمعية ولمنتدياتها السنوية ، وإلى معالي وزير الأشغال العامة ووزير الدولة لشؤون البلدية ووزير الشؤون الاجتماعية والعمل بالإنابة الدكتور فاضل صفر وكذلك إلى رئيس وأعضاء غرفة تجارة وصناعة الكويت على دعمهم لأعمال هذا المنتدى، ولكل المحاضرين الخبراء من داخل الكويت، والمحاضرين الذين تكبدوا عناء السفر ليساهموا معنا في إثراء تجربتنا الوطنية.

وشكرا لأعضاء اللجنة التحضيرية برئاسة الأخ الفاضل صلاح عبدالعزيز الحميضي، وأعضاء اللجنة العلمية د. رياض الفرس وأ. د. معصومة أحمد إبراهيم، وشكر خاص لمتطوعي الجمعية في كافة لجانها، ولوسائل الإعلام الوطنية التي دعمتنا في مسيرتنا وما زالت.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

اليوم الأول

الجلسة الأولى

المحور الأول :

إسهام المجتمع المدني بتعزيز الشفافية في القطاع الخاص

2011

رئيس الجلسة :
الدكتور / محمد حسين الفيلي
أستاذ القانون العام في كلية الحقوق ،
جامعة الكويت



الدكتور رشيد محمد القناعي

جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية

أثر الحوكمة على أداء الشركات



السيرة الذاتية

حاصل على شهادة الدكتوراة في المحاسبة من جامعة Esses بالمملكة المتحدة يشغل منصب استاذ مساعد في قسم المحاسبة بجامعة الكويت نائب رئيس مجلس ادارة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية . يتمتع د/ رشيد القناعي بخبرة كبيرة في خدمة العديد من الشركات الكبرى متعددة الجنسيات ، لديه خبرة في العمل بادارة ضريبة الدخل في دولة الكويت .

المحتوى

- مقدمة
- تعريف حوكمة الشركات (Corporate Governance)
- أفضل الممارسات (Best Practice)
- أهمية الحوكمة
- تعريف الشفافية وأهميتها (Transparency and Public Disclosure)
- الانحرافات الشائعة عن "أفضل الممارسات" في المنطقة
- أسئلة

تعريف حوكمة الشركات

إطار القواعد والممارسات الذي يمكن لمجلس الإدارة أن يضمن به المسؤولية، والنزاهة، والشفافية في علاقات الشركة مع جميع أصحاب المصلحة (المولدين، والعملاء، والإدارة، والموظفين، والحكومة، والمجتمع)

يتضمن هذا الإطار :

- التعاقد بين الشركة والمساهمين.
- توزيع المسؤوليات.
- الإجراءات لتوفيق التعارض بين مصالح أصحاب المصلحة.
- الإجراءات المناسبة للإشراف والرقابة والمعلومات.
- نظام قائم على الضوابط والموازنات لحماية مصالح المساهمين.

أفضل الممارسات

■ هناك أربعة وثائق رئيسية تستخدم كمعايير دولية، ولا تغطي الولايات المتحدة

الوثيقة	تاريخ الإصدار
The UK Corporate Governance Code – Finance Reporting Council	يونيو 2010
OECD Principles of Corporate Governance	1999
Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions	2010
Basel Committee Guidelines on Corporate Governance for Banks	يناير 2006

أهمية الحوكمة

لحماية أصحاب المصلحة

وفي حالة البنوك فإن الحماية تشمل المجموعة المحتمل تأثرها بالاقتصاد.

- A short history of Corporate Governance
From curbing the power of the over active CEO. to protecting the interests of first the Shareholders. and then all Stakeholders
- 1991 The Cadbury Report
Focused on the financial control mechanisms and the responsibility of the board of directors. auditor. and shareholders
Led to the Code of Best Practice
- 1995 The Greenbury Report
Directors remuneration
- 1998 The Hampel Report
Disclosure. leading to the Combined Code
- 2003 Higgs Review
Non Exec Directors
- 2009 The Walker Report
Reaction to the Financial Crisis. the New Code

• قانون المملكة المتحدة لحوكمة الشركات

• مستندة إلى مجموعة من المبادئ

• أصدرت لأول مرة عام 1992، ولكن تم تحديثها بعد كل فضيحة، الإصدار الأخير كان عام 2010

• تنطبق على كافة الشركات ذات الإدراج الاستثنائي (Premium Listing)

• نقطة رئيسية: "امتثل أو فسر" (Comply or Explain)، العلامة التجارية لحوكمة الشركات في المملكة المتحدة

المبادئ الرئيسية

- القيادة (Leadership)
- المسؤولية (Accountability)
- الفعالية (Effectiveness)
- المكافأة (Remuneration)
- العلاقات مع المساهمين (Relations with Shareholders)

القيادة (Leadership)

- دور مجلس الإدارة: ينبغي أن تُرأس كل شركة من قبل مجلس إدارة فعال يكون مسؤولاً بشكل جماعي من أجل إنجاز الشركة على المدى الطويل.
- تقسيم المسؤوليات: يجب أن يكون هناك تقسيم واضح للمسؤوليات على رأس الشركة بين إدارة مجلس الإدارة والمسؤولية التنفيذية لتسيير أعمال الشركة. لا ينبغي لأي فرد أن يمتلك سلطة مطلقة باتخاذ القرار.
- رئيس مجلس الإدارة: الرئيس هو المسئول عن قيادة المجلس وضمان فعاليته من كافة جوانب دوره.
- مدراء غير التنفيذيين: كجزء من دورهم كأعضاء في مجلس وحدوي، ينبغي على المدراء غير التنفيذيين التحدي والمساعدة في تطوير المقترحات بشأن الإستراتيجية بشكل بناء.

المسؤولية (Accountability)

- التقرير المالي والتجاري: يجب على مجلس الإدارة تقديم ميزانية وتقييم مفهوم عن مركز الشركة وإمكانياتها.
- إدارة المخاطر والرقابة الداخلية: المجلس مسئول عن تحديد طبيعة ومدى المخاطر الجوهرية التي يستعد تحملها لتحقيق أهدافه الإستراتيجية. يجب على المجلس الحفاظ على إدارة مخاطر ونظم رقابة داخلية متينة.
- لجنة التدقيق: ينبغي للمجلس وضع ترتيبات رسمية وشفافة للنظر في كيفية تطبيق مبادئ تقارير الشركات وإدارة المخاطر والرقابة الداخلية والحفاظ على علاقة مناسبة مع مدققي حسابات الشركة.

الفعالية (Effectiveness)

- تشكيل مجلس الإدارة: ينبغي للمجلس واللجان التابعة له التمتع بتوازن مناسب من المهارات والخبرة والاستقلالية والمعرفة بالشركة لتمكّنهم من أداء واجباتهم ومسؤولياتهم على نحو فعال.
- تشكيل مجلس الإدارة: ينبغي وجود إجراء رسمي، صارم وشفاف لتعيين المدراء الجدد في المجلس.

- الالتزام: يجب على جميع المدراء أن يكونوا قادرين على تخصيص وقت كافٍ للشركة للوفاء بمسؤولياتهم بشكل فعال.
- التطوير: يجب على جميع المدراء تلقي الحث على الانضمام للمجلس، ويجب المواظبة على تحديث وتجديد مهاراتهم ومعرفتهم.
- المعلومات والدعم: يجب تزويد مجلس الإدارة بالمعلومات بالشكل والجودة المناسبة في الوقت المناسب لتمكين المجلس من أداء مهامه.
- التقييم: يجب على المجلس إجراء تقييم رسمي وصارم بشأن أدائه السنوي وأداء اللجان التابعة له والمدراء الفرديين.
- إعادة الانتخاب: يجب إخضاع جميع المدراء لإعادة الانتخاب على فترات منتظمة، وذلك رهنً بمدى الرضا المستمر عن الأداء.


المكافأة (Remuneration)

- مستوى ومكونات المكافآت: يجب أن تكون مستويات المكافآت كافية لجذب المدراء وإبقائهم ودفعهم نحو الجودة المطلوبة لإدارة الشركة بنجاح، ولكن ينبغي للشركة تجنب دفع أكثر مما هو ضروري لهذا الغرض. وهناك نسبة كبيرة من المكافآت تتعلق بأداء الشركة والأفراد.
- إجراء (Procedure): ينبغي وجود إجراء رسمي وشفاف لتطوير السياسات المتعلقة بمكافآت المدراء التنفيذيين وتحديد رُزْم مكافآت المدراء الفردية. وينبغي أن لا يشارك أي من المدراء في تحديد المكافأة الخاصة به.

العلاقات مع المساهمين (Relations with Shareholders)

- التحاور مع المساهمين: يجب وجود حوار مع المساهمين على أساس التفاهم المتبادل بشأن الأهداف. يتحمل المجلس ككل المسؤولية عن ضمان إجراء حوار مرضٍ مع المساهمين.
- الاستخدام البناء للاجتماع السنوي العام: ينبغي للمجلس اللجوء إلى الاجتماع السنوي العام للتواصل مع المستثمرين وتشجيعهم على المشاركة.

أحد النماذج



تعريف الشفافية وأهميتها

الكشف العلني للمعلومات الزمنية والموثوقة مما يتيح لمستخدمي تلك المعلومات إجراء تقييم دقيق للحالة المالية للشركة وأدائها، وأنشطتها التجارية، والمخاطر المتعلقة بتلك الأنشطة .

لجنة "Basel" للرقابة البنكية تسلط الضوء على أن الإفصاح العلني عالي الجودة يحسن قدرة المشاركين في السوق على اتخاذ قرارات مستنيرة من خلال :

- السماح لهم بتقييم القوة المالية للشركة وأدائها بمزيد من الدقة.
- زيادة مصداقية المعلومات الموضح عنها من قبل الشركة.
- إظهار قدرة البنك على مراقبة وإدارة المخاطر المحتمل التعرض لها على سبيل المثال، عن طريق الإفصاح عن المعلومات الكمية والنوعية المتعلقة بمنهجيات الشركة لقياس المخاطر.
- الحد من مبدأ عدم التيقن في السوق والمخاطر المحتملة.

الانحرافات الشائعة عن "أفضل الممارسات" في المنطقة

- تعيينات مجلس الإدارة.
- الفصل بين الدور الرقابي والدور التنفيذي.
- عدد أعضاء مجلس الإدارة.
- الأعضاء المستقلين.
- تحديات الحوكمة التي تواجهها الشركات العائلية.

الأستاذ/ خالد الكندري المحامي

رئيس جمعية المحامين الكويتية



"دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز الشفافية في القطاع الخاص"

السيرة الذاتية

- الأستاذ / خالد حسن الكندري - مؤسس مكتب الكندري للمحاماة والاستشارات القانونية
- حصل على ليسانس الحقوق من جامعة الكويت في العام 1988 ، ومحامي ممارس لمهنة المحاماة وحاصل على دورات عديدة بالتحكيم ومحكم دولي معتمد .
- شارك في إعداد وصياغة القوانين ومشاريع القوانين من خلال مشاركته في اللجنة التشريعية لمجلس الأمة .
- عضو مجلس إدارة جمعية المحامين الكويتية 1994 .
- أمين سر جمعية المحامين الكويتية 1998 .
- نائب رئيس لجنة قبول المحامين 2004 .
- عضو في اتحاد المحامين العرب منذ 1993 .
- عضو في اتحاد المحامين الدوليين (I. B. A) منذ 1993 .
- رئيس جمعية المحامين الحالي ورئيس لجنة قبول المحامين ورئيس تحرير مجلة المحامي .

مقدمة :

تلعب منظمات المجتمع المدني في كافة دول العالم وبخاصة في المجتمعات الديمقراطية دورا بارزا في بناء أسس الحياة الديمقراطية وتعزيز الشفافية وخدمة المجتمع .

تتكون منظمات المجتمع المدني من المنظمات الأهلية غير الحكومية والجمعيات الأهلية والنقابات والتنظيمات المهنية للاتحادات العمالية والأحزاب السياسية والنوادي ومراكز الشباب والإعلام والصحافة غير الرسمية وغيرها .

علاقة منظمات المجتمع المدني مع الدولة يجب أن تكون علاقة تكامل وشراكة وهذا هو الوضع الطبيعي، ذلك أن هذه المؤسسات تقوم بالأدوار التي لا تستطيع الدولة القيام بها أو تقوم بأنشطة مكملة لنشاط الدولة .

وتستطيع منظمات العمل المدني أن تلعب دوراً في الكثير من القضايا المحورية والمفصلية في المجتمع الذي تنشأ فيه عن طريق تنفيذ حملات توعية مستمرة لتعزيز التعاون والتفاعل بين مؤسسات الدولة والمشاركة مع السلطة التنفيذية والتشريعية في المناقشة والتداول في

القضايا الهامة وخاصة في صياغة القوانين وتعديلها وحل المشاكل واختراع الحلول ومناقشتها مع السلطة التنفيذية والتشريعية والمساهمة بفعالية مع السلطات ومنظمات المجتمع المدني المختلفة من أجل تعزيز مبدأ سيادة القانون.

كما تستطيع منظمات المجتمع المدني توفير المعلومات المتاحة لدى هذه المنظمات لمتخذي القرار والمشرع ذلك أن ما يمكن أن يكون لدى هذه المنظمات وبصفة خاصة جمعية المحامين الكويتية أكبر بكثير مما يمكن أن يكون لدى الجهات التشريعية والتنفيذية.

إلا أنه هناك عدم فهم واضح لدى الكثيرين من القائمين على هذه المنظمات لأهمية الدور الذي يجب عليها القيام به والأمر الأكثر مرارة غياب التفاعل الإيجابي أو حتى السلبي ما بين هذه المنظمات والمؤسسات القائمة في الدولة وبالتالي غياب الدور المؤثر نتيجة لفقدان عملية الاتصال والتواصل وتبادل المعلومات.

كما أن لمنظمات المجتمع المدني دور في تعزيز الشفافية داخل المجتمع ولدى القطاع الخاص وذلك وفقاً لما يلي:

بداية بيان مفهوم الشفافية:

يمكن طرح مفهوم الشفافية على أنه نظام إداري مقنن قائم على الإفصاح المتكامل والوضوح التام عند طرح أو مناقشة موضوع ما أو خطة ما أو مشروع ما بطريقة منهجية قابلة للفهم والمتابعة والمراجعة القائمة على الصراحة والمكاشفة دون إخفاء أو غموض وهذا يتحقق في حال عرض المعلومات بطريقة دقيقة وصحيحة ومتكاملة وبمصادقية وبتقنة عالية.

كما تعني الشفافية على وجه التحديد نشر المعلومات الصحيحة والدقيقة التي يطلبها الجمهور في حينه وذلك بشروط ثلاثة هي الدقة والعلاقة والتوقيت ، وأن تقدم المعلومات الصحيحة والدقيقة بشكل مستمر وأن تتوفر للجمهور من قبل المؤسسات في وقتها الصحيح حتى تصبح الشفافية لازمة لتطوير الفرد والمجتمع من خلال الحد من الفساد ورفع مستوى الفرد في المجتمع.

دور منظمات المجتمع المدني في خدمة المجتمع وتعزيز الشفافية في القطاع الخاص:

لا يخفى على أحد دور منظمات المجتمع المدني في خدمة المجتمع وتعزيز الشفافية في القطاع الخاص وعلى سبيل المثال جمعية المحامين الكويتية التي تقوم بتقديم المساعدة القضائية والقانونية للأفراد داخل المجتمع سواء أكانوا أشخاص عاديين أو معنويين (شركات خاصة أو مؤسسات خاصة أو حكومية).

كما أن جمعية المحامين قد أخذت على عاتقها نشر الوعي الثقالي القانوني للمجتمع من خلال عقد العديد من المؤتمرات والدورات التدريبية والندوات القانونية.

فضلا عن أنه ينبغي أن يكون دور منظمات المجتمع المدني متعاضم في شأن المشاركة الفعالة في سن القوانين والتشريعات لما لديها من خبرة وقدرة على تقديم العون القانوني للمشرع على سن القوانين وهو ما يستلزم أن تقوم الجهة التشريعية بإشراك منظمات المجتمع المدني

في أي لجان تعقد لمناقشة مشاريع القوانين قبل إصدارها، كما أن هذه المنظمات يمكنها تقديم اقتراحات بقوانين يتم عرضها من قبل نواب مجلس الأمة على المجلس للمناقشة وذلك بما يتوافق ويتلاءم ويعزز مبدأ الشفافية.

دور القطاع الخاص في تعزيز الشفافية:

للقطاع الخاص دور في تعزيز الشفافية وذلك عن طريق الآتي:-

حوكمة الشركات التجارية

حوكمة الشركات التجارية تعني إخضاع الشركات المساهمة للقوانين الرسمية التي تفرض المراقبة والمتابعة وضمان أن تتسم بيانات تلك الشركات وممارساتها الإدارية والمالية بأقصى درجة من درجات الإفصاح والشفافية حماية لحقوق المساهمين.

إن الحوكمة للشركات التجارية الجيدة في شكل الإفصاح عن المعلومات المالية يمكن أن تعمل على تخفيض تكلفة رأس مال المنشأة.

كما أن حوكمة الشركات الجيدة تساعد على جذب الاستثمارات من موارد أجنبية ومحلية وتساعد على الحد من هروب رؤوس الأموال ومكافحة الفساد الذي يدرك كل فرد الآن مدى ما يمثله من إعاقة للنمو فإنه ما لم يتمكن المستثمرون من الحصول على ما يضمن لهم عائداً على استثماراتهم فإن التحويل المالي لن يتدفق إلى السوق الداخلي - وبدون التدفقات المالية لن يمكن تحقيق الإمكانيات الكاملة لنمو الاستثمار.

وإحدى الفوائد العظمى التي تنشأ من حوكمة الشركات التجارية هي ازدياد وإتاحة التمويل وإمكانية الحصول على مصادر أرخص للتمويل مما يؤدي إلى الازدهار الاقتصادي.

إن حوكمة الشركات التجارية تعتمد في نهاية المطاف على التعاون بين القطاع العام والخاص لخلق نظام أسواق تنافسية في مجتمع ديمقراطي يقوم على أساس سيادة القانون.

كما أنه إذا كانت النية تتجه لتحويل الكويت إلى مركز مالي لاستقطاب رؤوس الأموال الأجنبية إلى أسواقها فإن من أبعديات العمل بالنسبة للمستثمرين الأجانب هو تطبيق الحوكمة وحسن الإدارة من أجل تعزيز سمعة السوق الكويتي ومكانته كوجهة استثمارية جاذبة ورائدة لذا فإن الحاجة ماسة إلى العديد من الأمور ومنها الحوكمة.

الإفصاح والشفافية

وذلك عن طريق وضع سياسة وإجراءات خاصة تخص القطاع الخاص (الشركات المساهمة) في شأن الإفصاح والإعلان عنها للمستثمرين والمساهمين.

فيجب الإفصاح الفوري والدوري عن أية أحداث أو صفقات جوهرية قد تؤثر على سهم الشركة في سوق الأوراق المالية أو قد يؤثر في حقوق المساهمين الأطراف ذوي العلاقة.

ويجب أن تتسم عملية الإفصاح بالدقة والوضوح والشمول وأن تكون بالتوقيت المناسب ويجب أن تكون تلك المعلومات متاحة لجميع المستثمرين وأن يتم توفيرها مجاناً أو بأقل تكلفة ممكنة

وذلك بهدف مساعدة المستثمرين والأطراف ذات العلاقة في اتخاذ قراراتهم الاستثمارية بشكل سليم.

كما إن الإفصاح يقتضي من مجلس إدارة الشركات المساهمة بيان أية تعارض في المصالح في عقود الشركة المساهمة التي تبرمها مع شركات أخرى ذات صلة بأعضاء مجلس الإدارة للشركة المساهمة بما يقلل من الفساد في ممارسات القطاع الخاص.

مبدأ احترام سيادة القانون

إن تعظيم مبدأ احترام سيادة القانون داخل المجتمع يتم بأن يطبق القانون على الجميع بشفافية وعدالة وعندما يتم ذلك فإن الثقة في السوق الكويتي تزداد كما أن ذلك مؤشر مهم للقطاع الخاص بأن يعمل باطمئنان على استثماراته.

وفي حالة سيادة القانون لن يكون هناك محاباة في إصدار القرارات الاقتصادية المؤثرة أو إصدار قرارات الهدف منها تنفيح أشخاص معينين أو طائفة من الناس لأهداف سياسية بحجة لا علاقة لها بتسمية المجتمع والقطاع الخاص فيه.

الكشف عن الذمة المالية

إن الكشف عن الذمة المالية للمسؤولين الحكوميين بالدولة وكذا رؤساء وأعضاء مجالس إدارات الشركات المساهمة يشكل عاملاً مهماً في محاربة الفساد الإداري والمالي وحتى السياسي وذلك لتدعيم مبدأ الشفافية لضمان نجاح مشاريع القطاع الخاص وتنمية هذا القطاع المهم من قطاعات الدولة.

وإن دولة الكويت في سعيها لمناهضة الفساد وزيادة الشفافية بحاجة إلى إستراتيجية وطنية يشارك في إعدادها وفي متابعة تنفيذها كل مكونات الدولة من السلطة التنفيذية، التشريعية والقضائية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص.

وهذا يتطلب تعاون مختلف الأطراف لتعزيز الشفافية ومناهضة الفساد بدءاً من السلطة التنفيذية متمثلة بكافة الأجهزة الحكومية ومروراً بالسلطة التشريعية وانتهاءً بالسلطة القضائية والسلطة الرابعة وهي الإعلام الكويتي العام والخاص والذي له دور هام في دعم التواصل.

والله الموفق،،،

الأستاذ/ صلاح الغزالي

رئيس جمعية الشفافية الكويتية

إسهام المجتمع المدني في تعزيز
الشفافية في القطاع الخاص



السيرة الذاتية - C.V.

• الشهادات العلمية:

- (1) بكالوريوس، كلية التجارة والاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة الكويت 1985م.
- (2) ليسانس، كلية الحقوق، جامعة بيروت العربية 1997م.

• المجتمع المدني :

(1) أثناء الدراسة الجامعية:

- رابطة طلبة الاقتصاد والعلوم السياسية-جامعة الكويت: رئيسا (1982 - 1983).
 - الاتحاد الوطني لطلبة الكويت - فرع جامعة الكويت: عضوا (1984 - 1985).
 - الاتحاد الوطني لطلبة الكويت-الهيئة التنفيذية: المسؤول الثقافى (1985 - 1987).
- (2) جمعية الشفافية الكويتية: مؤسس ورئيس مجلس الإدارة منذ 2005م حتى 2012م، والجمعية هي الفرع الوطني لمنظمة الشفافية الدولية - برلين.
- (3) مؤسس مدركات الإصلاح في الجهات الحكومية: رئيس مجلس الأمناء، يصدر سنويا منذ 2008 وحتى 2011م.
- (4) الحوار الوطني للإصلاح السياسي: منسق عام ، 2008 / 2009م.
- (5) المفوضية العليا لشفافية الانتخابات: رئيسا، في انتخابات مجلس الأمة 2008 و 2009م.
- (6) ديوان تعزيز النزاهة: الأمين العام منذ 2010م.
- (7) المنسق العام، منتدى المستقبل الثامن 2011، المسار غير الحكومي.

• الوظائف :

- (1) تقاعد في 1/8/2009م، متطوع متفرغ رئيسا لجمعية الشفافية الكويتية، مدرب ومحاضر.
- (2) شركات حكومية: شركة نفط الكويت، كبير اختصاصيين في الشؤون الإدارية والمالية (2003).
- (3) قطاع عام: الأمانة العامة للأوقاف، مديرا لإدارة الصناديق الوقفية ومديرا لإدارة الإعلام والتسويق (1993).
- (4) قطاع خاص: (بنك) بيت التمويل الكويتي، رئيسا لقسم الإعلام (1987).

• المؤلفات :

- (1) إعداد كتاب: الجماعات السياسية الكويتية في قرن، (2007م).
- (2) إعداد كتاب: موسوعة الكويت تحت الاحتلال العراقي "سور الكويت الرابع" (4 أجزاء) (1993م).
- (3) إعداد كتاب: الحياة الديمقراطية في الكويت، (1985م).

• الأوراق العلمية:

- (1) الحكم الصالح طريق التنمية.
- (2) التخطيط لوضع الإستراتيجية الوطنية للإصلاح والشفافية.
- (3) هيئة مكافحة الفساد .
- (4) قانون حق لاطلاع والحصول على المعلومات .. لماذا؟
- (5) قانون تعارض المصالح ضرورة حتمية.
- (6) مبادرات الإصلاح والفساد في القطاع الأمني.
- (7) لا استقرار مع فوضى الديمقراطية.

• إعداد وصياغة قوانين: منظورة في مجلس الأمة منذ 2007

- (1) صياغة اقتراح " قانون حق لاطلاع" وحرية الوصول إلى المعلومات، مقدم حاليا في مجلس الأمة منذ 2007.
- (2) صياغة اقتراح "قانون مكافحة الفساد" ، مقدم حاليا في مجلس الأمة.
- (3) رئيس لجنة الحوكمة في جمعية الشفافية الكويتية التي أعدت في 2009 مقترحات القوانين الآتية:
 - قانون الذمة المالية.
 - قانون تعارض المصالح.
 - قانون حماية المبلغ.
- (4) صياغة اقتراح "قانون الهيئة العامة للنزاهة" ، مقدم حاليا في مجلس الأمة منذ 2009، الذي جمع أربعة قوانين: هيئة مكافحة الفساد، الذمة المالية، تعارض المصالح، حماية المبلغ.
- (5) صياغة اقتراح "قانون المفوضية العامة للانتخابات" 2010.
- (6) صياغة اقتراح "قانون الجماعات السياسية" 2010.
- (7) صياغة اقتراح "قانون الهيئة العامة لتعزيز الديمقراطية".
- (8) صياغة اقتراح "قانون الجماعات السياسية".

• الاستشارات والتدريب:

- مشروع الحوكمة ومحاربة الفساد: عضو فريق عمل متابعة المشروع الذي شكله مجلس الوزراء

- في أغسطس 2008م لمدة سنة، ممثلاً عن المجتمع المدني.
- لجنة الإشراف على تنفيذ مشروع تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد: عضو اللجنة الحكومية في أغسطس 2010م، ممثلاً عن المجتمع المدني.
- مدرب معتمد (Oxford Leading Training Organization) قدم وشارك في عدد من البرامج التدريبية والمحاضرات العامة في الكويت واليونان والبرازيل، ومتخصص في المجالات الآتية:
 - (1) الإدارة الرشيدة.
 - (2) الشفافية وإدارة المعرفة.
 - (3) مكافحة الفساد الإداري.
 - (4) تعارض المصالح في الوظيفة العامة.
 - (5) الحفاظ على المال العام.
 - (6) الإصلاح في الجهات العامة.
 - (7) حوكمة الشركات الحكومية.
 - (8) معايير شفافية الانتخابات.
 - (9) المواطنة الصالحة.

• محاضر في كل من:

- (1) المؤتمر السنوية لمنظمة الشفافية الدولية.
- (2) جامعة الكويت.
- (3) الجامعة الأمريكية في الكويت.
- (4) جامعة الأمير نايف للعلوم الأمنية.
- (5) جامعة الدول العربية.
- (6) منتدى المستقبل.
- (7) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - UNDP - POGAR
- (8) المؤسسة العربية للديمقراطية
- (9) جمعية المواطنة في الشرق الأوسط
- (10) غرفة تجارة وصناعة الكويت.
- (11) جمعية المحامين الكويتية.
- (12) جمعية الخريجين.
- (13) الجمعية الكويتية لحماية البيئة.
- (14) جمعية الإصلاح الاجتماعي.
- (15) جمعية المعلمين الكويتية.
- (16) منتدى القلم النسائي.
- (17) حركة التوافق الوطني الإسلامية
- (18) جمعية الشفافية الكويتية.

العلاقة بين الشركات والمجتمع المدني

- من حقوق المجتمع أن تكون الشركات غير فاسدة ، والمنظمات الأهلية هي أبرز من يعبر عن المجتمع المدني في أي دولة.
- يجب على المنظمات الأهلية القيام بدور إيجابي فلا تنتظر الشركات لتبادر إلى تفعيل معايير الحوكمة، لأن انهيار الشركات هو انهيار لاقتصاد الدولة ككل.. والضحية هو المجتمع.

تعزيز الحوكمة تشريعياً وتنفيذياً

- يجب على المنظمات الأهلية الضغط على الشركات وعلى الجهات الحكومية المعنية بالاقتصاد لفرض وتطبيق معايير الحوكمة.
- كما يجب على المنظمات الأهلية الضغط على مجلس الأمة لإصدار التشريعات اللازمة لتطبيق معايير الحوكمة ومكافحة الفساد المالي وغسيل الأموال.

التعاون مع الجهات والشركات

- من الضروري وجود برنامج تعاون مشترك بين المجتمع المدني وبين الجهات الحكومية الاقتصادية وكذلك ممثلي القطاع الخاص مثل غرفة تجارة وصناعة الكويت والاتحادات التجارية والاستثمارية بهدف تشجيعهم على تطبيق معايير الحوكمة.
- يجب على المجتمع المدني تسليط الضوء بإيجابية على الشركات التي تهتم بالعماد الاجتماعي.

الاستفادة من التجارب الدولية

- على المجتمع المدني أن يتعاون مع القطاع الخاص وغيره لنقل التجارب الدولية في الشفافية والحوكمة للشركات الكويتية.
- على المجتمع المدني حث وتشجيع الشركات الوطنية على الانضمام إلى الاتفاقيات والمواثيق الدولية في مجال عملها والتي تعزز الحوكمة.

مبادرات مكافحة الفساد لدى الشركات والمنظمات غير الحكومية



1- اللجنة الاستشارية للأعمال والصناعة

تعتبر **اللجنة** التي تأسست في عام 1962 كمنظمة مستقلة، الممثل المعترف به رسمياً من قبل مجتمع الأعمال لدى منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

إن أعضاء اللجنة هم المنظمات التجارية الرئيسية في البلدان الأعضاء الثلاثين في المنظمة. وقد وضعت اللجنة بشأن مكافحة الرشوة و الفساد **دليل موارد مكافحة الرشوة**، الأمر الذي يتيح للمستخدم توفر كشف بالصفوك و المبادرات ذات الصلة في مجال مكافحة الفساد و يحدد الالتزامات الملزمة قانوناً على الدول والشركات و يعكس الالتزام ضد الرشوة و/أو تقديم التوجيه و المساعدة للشركات في كفاحها ضد الرشوة و الفساد.



2- الاتفاق العالمي لجولبل كومباكت

الاتفاق العالمي إطار يسمح للمؤسسات التجارية الملزمة بمواءمة عملياتها واستراتيجياتها مع عشرة مبادئ مقبولة عالمياً في مجالات حقوق الإنسان والعمل والبيئة ومكافحة الفساد.

وباعتبار الاتفاق أكبر مبادرة عالمية لخلق حس المواطنة لدى الشركات - إذ يشارك فيه آلاف الأشخاص من أكثر من 100 بلد من جميع أنحاء العالم - فإنه يعني أولاً وقبل كل شيء بإظهار و اكتساب المشروعية الاجتماعية للمؤسسات التجارية والأسواق.

وتتشاطر الشركات التي تنضم إلى الاتفاق الاعتقاد بأن انطلاق ممارسات الأعمال التجارية من مبادئ عالمية يساهم في إقامة سوق عالمية أكثر استقراراً وإنصافاً وشمولاً و يساعد في بناء مجتمعات تعيش في رخاء وازدهار.



3- مبادرة الشراكة ضد الفساد PACI

إن (PACI) هي مبادرة لأصحاب المصلحة المتعددين تنطلق من الأعمال، و يستضيفها **المنتدى الاقتصادي العالمي**.

و قد تم إطلاق مبادرة الشراكة ضد الفساد في عام 2004 من قبل كبار المديرين التنفيذيين للشركات الصناعية العاملة في مجال الهندسة و البناء و الطاقة و المعادن و صناعات التعدين.

الهدف من مبادرة الشراكة ضد الفساد هو تطوير الممارسات و المبادئ المتعددة التي من شأنها أن تؤدي إلى مجال تنافسي على المساواة و النزاهة و السلوك الأخلاقي.



4- غرفة التجارة الدولية

إن إحدى أفضل مبادرات الأعمال المعروفة في مجال مكافحة الفساد و الرشوة هي مدونة قواعد السلوك لغرفة التجارة الدولية و توصيات "مكافحة الابتزاز و الرشوة".
تم تحديث قواعد غرفة التجارة الدولية منذ الإصدار الأول في عام 1977.
و يمكن استخدام هذه التوصيات كسياسات خاصة بالشركة مع تغيرات طفيفة.



5- مركز المشروعات الدولية الخاصة CIPE

يعزز (CIPE) الديمقراطية في جميع أنحاء العالم من خلال إصلاح المشروعات الخاصة و الموجهة نحو السوق. يعتبر CIPE واحدا من المؤسسات الأربع الرئيسية للصندوق الوطني للديمقراطية.
منذ عام 1983، عمل CIPE مع كبار رجال الأعمال و واضعي السياسات و الصحفيين على بناء المؤسسات المدنية الحيوية للمجتمع الديمقراطي.
تتضمن المجالات الرئيسية لبرنامج مركز المشروعات الدولية الخاصة مكافحة الفساد و المناصرة و جمعيات الأعمال التجارية و حوكمة الشركات و الحكم الديمقراطي و الوصول إلى المعلومات و القطاع غير الرسمي و حقوق الملكية و النساء و الشباب.



6- منظمة الشفافية الدولية

تنتج منظمة الشفافية الدولية، و هي منظمة غير حكومية، مجموعة واسعة من البحوث و الأدوات في مجال مكافحة الفساد.
تمة مبادرة رئيسية تتعلق بالأعمال التجارية ألا و هي 'مبادئ الأعمال' لمنظمة الشفافية الدولية - و هي أداة عامة مرفقة بوثيقة توجيهية و دليل تنفيذ.
أنتجت منظمة الشفافية الدولية طبعة من مبادئ الأعمال لمكافحة الرشوة وفقا لاحتياجات الشركات الصغيرة و المتوسطة الحجم.
تتضمن مبادئ نموذجية لمكافحة الرشوة و توفر توجيهات عملية لتطوير برامج لمكافحة الرشوة في المؤسسات الصغيرة.



7- مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية

تضع EITI معياراً دولياً للشفافية في مجال النفط والغاز والتعدين . وهي عبارة عن تحالف بين الحكومات والشركات ومجموعات المجتمع المدني والمستثمرين والمنظمات الدولية، ينعكس هذا ليس فقط في عمليات مبادرة الشفافية في صناعة استخراج الموارد الطبيعية في الأقطار التي تطبق تلك المبادرة، ولكن على المستوى الدولي كذلك.

يتألف مجلس EITI من أعضاء من الحكومات، والشركات، والمجتمع المدني، ويتم تعيينه خلال مؤتمر EITI نصف السنوي.



8- المركز العالمي لمكافحة الفساد في البنية التحتية

إن المركز العالمي هو منظمة مستقلة لا تهدف للربح يوفر الموارد و الخدمات لغرض منع الفساد في البنية التحتية و البناء و القطاعات الهندسية.

يتم توفير هذه الموارد و الخدمات لمساعدة جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الحكومات و أصحاب المشاريع و الممولين و المقاولين و الشركات الهندسية الاستشارية و موردي المعدات و المواد و الخدمات.

الختام



- نتمنى من مجلس إدارة غرفة تجارة وصناعة الكويت إنشاء لجنة لتعزيز الحوكمة، يشارك فيها أعضاء من مجلس الإدارة مع ممثلين من المنظمات الأهلية، تختص في تفعيل وتعزيز وتشجيع معايير الحوكمة لدى القطاع الخاص.

اليوم الأول

الجلسة الثانية

المحور الثاني :

جهود وتجارب شفافية القطاع الخاص

2011

رئيس الجلسة :

السيد / عبد الوهاب الوزان

النائب الثاني لرئيس مجلس إدارة غرفة

تجارة وصناعة الكويت



سعادة السيد عبدالله يعقوب بشارة

عضو مجلس إدارة شركة مشاريع الكويت القابضة
(كيبكو)



السيرة الذاتية

سعادة السيد بشارة هو عضو مجلس إدارة شركة مشاريع الكويت (القابضة) ، كما يتراش مجلس إدارة شركة شمال أفريقيا القابضة. عمل في المجال الدبلوماسي لأكثر من 30 عاما خلال الفترة الممتدة بين عامي 1961 و1997. كان المندوب الدائم لدولة الكويت في الأمم المتحدة بين عامي 1971 و1981، وترأس مجلس الأمن الدولي في عام 1979. تولى السيد بشارة منصب الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في عام 1981 واستمر في منصبه حتى عام 1993، كما كان أحد أعضاء المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، ورئيس المركز الدبلوماسي للدراسات الإستراتيجية، ومنسق جمعية الصداقة البريطانية الكويتية. يحمل السيد بشارة شهادة الماجستير في العلوم السياسية من جامعة سانت جون، نيويورك.

السيدات والسادة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اسمحوا لي بداية أن أعبر عن سعادتني الحقيقية بتواجدي معكم هنا اليوم وذلك لسببين رئيسيين، أولهما يتمثل في الموضوع ذلك أن الشفافية في الكويت موضوع عاجل وجذري ومن الأولويات من أجل سمعة الكويت، أما السبب الثاني فهو تمثيلي الكويت في الأمم المتحدة لمدة عشر سنوات، حيث عشت هناك واطلعت على الكثير من الأمور والحقائق. إن الأمم المتحدة كما تعرفون هي مرآة عالمية، مرآة نرى من خلالها قضايا العالم بآلامه ومشاكله، هناك ولأول مرة في حياتي تعرفت على نقاط سبع تقع في صلب نقاشنا اليوم، سبع نقاط من دونها لا يمكن أن تتوفر الشفافية، ما هي هذه العناصر؟ إنها العولمة والإعلام والمحاسبة والإجراءات العقابية والمصادقية والمسؤولية والحوكمة.

العنصر الأول هو العولمة globalization، هناك في الأمم المتحدة الدول الغنية تقدم المساعدات المالية للدول الفقيرة، وعلى هذه الدول الفقيرة أن تكون يدها بيضاء نظيفة ومن هنا جاءت الشفافية، فإذا أردت أن تحصل على مساعدات يجب أن تكون نظيف اليدين، يعني أن تتمتع بالشفافية وبالتالي المسؤولية، يعني أن تكون خاضعاً للمحاسبة وللإجراءات العقابية punitive measures.

وماذا نعني بالإجراءات العقابية؟ يعني إذا فشلت فستكون معرض لإجراءات عقابية وهذا هو جوهر الشفافية، وهي ثمرة تتبع من الحوكمة الجيدة. والحوكمة تحتاج إلى إعلام حر، ومن دون إعلام حرّ لا يمكنك أن تكتشف السارق، الإعلام الحرّ يساعدك على كشف المستور.

الشفافية جاءت من الأمم المتحدة وانتشرت في حياة المجتمعات بسبب الإعلام وثورة التكنولوجيا. ثورة الاتصالات قربت المسافات، مثلاً سكان البيرو اكتشفوا فساد رئيسهم ونحن هنا في الكويت تابعنا هذا الموضوع بفضل الإعلام وثورة الاتصالات.

لم تعرف الكويت معاني الشفافية وفق صيغة اليوم. عندما كنت سفيراً في الأمم المتحدة من 1971 إلى 1981، لم يتحدث أحد عن الشفافية في الكويت خلال تلك الفترة وفي أحسن الأحوال يمكن القول أن تناولها كان أمراً نادراً والسبب في ذلك يعود إلى اعتبار أن الشفافية تشكل تدخلاً في الحياة الخاصة للشركات الكويتية. ولكن في مرحلة لاحقة دخلت الكويت في استثمارات عالمية، في أمريكا وبريطانيا وفرنسا وحتى في الدول الفقيرة، وعندها تعرفت الكويت على الحاجة للتعامل مع ثقافة الشفافية. لقد كان تناول قضية الشفافية أمراً نادراً في المحيط التجاري حتى إلى ما قبل 5 سنوات من الآن، وكان الحديث عن الشفافية والمسؤولية والحوكمة أمراً نادراً ولكنها بعد ذلك دخلت إلى ثقافة الشركات بفضل العولمة.

ماذا حصل في الشركة التي أمثلها اليوم، شركة مشاريع الكويت؟ لقد استمعت شركة مشاريع الكويت في 2005 إلى جرس الإنذار، وكانت أول شركة تتبته إلى أهمية الشفافية. وما قامت به الشركة هو تبني الشفافية التي من أهم قواعدها التوجه إلى المساهمين والتحدث معهم، لقد اكتشف المساهمون ومن خلال ثقافة العولمة والإعلام حقوقهم، حقهم في السؤال والحصول على المعلومات. ولذلك أطلقت شركة المشاريع في عام 2005 منتدى الشفافية السنوي والذي تخصص فعالياته لإطلاع المساهمين على حقيقة ما يجري داخل الشركة ومدار الاستثمارات التي تقوم بها. لقد قررت الشركة تنظيم هذا المنتدى إيماناً منها بحق المساهم بالإطلاع على الحقائق. وفي المقابل ماذا استفادت الشركة من ذلك! كان أول ما حصده شركة المشاريع نتيجة شفافيتها هي المصادقية، هذه كانت جائزتها، ونتيجة لهذه المصادقية تحولت الشركة إلى شركة عالمية، خرجت من الكويت إلى العالمية وأصبحت لها مشاريع في مختلف أنحاء العالم وذلك كله بسبب تبنيها ما نسميه قيم الشفافية value of transparency.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا، أين الكويت من هذه التغيرات العالمية؟ لقد بدأت الشركات في الكويت في الفترة الأخيرة بالاهتمام بمساهميها، وسبب ذلك هو أن المساهم أصبح هو المتحدي بالنسبة لأي شركة. أنا عضو مجلس إدارة شركة مشاريع الكويت ورئيس مجلس إدارة شركة شمال أفريقيا القابضة وعضو مجلس إدارة شركة سدافكو، وأعرف من هذه المواقع أننا نعمل وفق مبدأ حق المساهم في طرح الأسئلة وحقه في الاستجواب وعلينا إزالة أي غموض. إن الضبابية ما تزال تسود أجواء القطاع الخاص في الكويت. وعندما بدأت الشركات المساهمة بإزالة هذا الغشاء وهذا الغموض بدأت بالفشل،

اليوم أكثر من 50 شركة بعضها مريض وبعضها الآخر مفلس والباقي على حافة الموت، وذلك لأن المساهم بدأ يطرح الأسئلة ويطالب بحقه بالاستجواب والمساءلة، كما بدأ المساهم بالمطالبة بتطبيق ما يسمى الإجراءات العقابية والتي أنا عرفتها وخبرتها في الأمم المتحدة. يدور حالياً في الكويت حديث عن مفاهيم الشفافية، وهي لا تتلخص فقط في حق المساءلة بل أيضاً بحق المعاقبة، وهنا يجب على الكويت أن تخرج بتشريعات، أولى هذه التشريعات يمكن رؤيتها بهيئة سوق المال، ومصدر هذه التشريعات هي القيم العالمية في مجال الاستثمار.

صحيح أن الكويت متأخرة، الكويت تمشي ببطء مثل خطوات الضفدع، وكانت دائماً بطيئة وعلى الرغم من ذلك فقد نجحت الكويت في إنشاء هيئة سوق المال. لقد أنشأت الهيئة لأن البيئة العالمية تغيرت. حتى الآن ما زلنا نسمع الجدل حول هذه الهيئة، والسبب في ذلك أنها ثقافة جديدة بالنسبة للقطاع الخاص. القطاع الخاص في الكويت أناني وغامض وغير متناغم مع قواعد المجتمع الدولي، ما أريد قوله هو أن التغيرات التي دخلت على مفاهيم الشركات العالمية لم تصل في تأثيراتها إلى الشركات الكويتية. إن الشركات الكويتية لم تستجب حتى الآن إلى قيم الشفافية وحقوق الشفافية، لم تدرك التحولات في ثقافة القطاع الخاص وفي الاستثمارات العالمية، للأسف لم تتفاعل كل الشركات مع هذه الثقافة حتى الآن.

أنا أعتقد وفق خبرتي في مفاهيم الشفافية أن الشركة التي تقدمت كثيراً في قضية الشفافية وتبني مفاهيمها هي شركة المشاريع وذلك ليس دفاعاً عنها ولكن لأنها استجابت لحقوق الشفافية وهذا هو المقصود من وراء هذا المؤتمر، تعزيز مفاهيم العالمية في منظومة الشفافية، إنها منظومة من ضمنها الإعلام والمحاسبة والحق في المساءلة. إن الكويت بطيئة في هذا المجال وهنا يأتي دور الأستاذ صلاح الغزالي وجمعية الشفافية الكويتية والمتعاطفين معهم مثلي لكي نعمل على إيجاد الزخم لتبني هذه المبادئ والمفاهيم. شكراً جزيلاً.

Scott Gegenheimer

General Manager & Chief Executive Officer
Wataniya Telecom



C.V.

Mr. Scott Gegenheimer was named General Manager and Chief Executive Officer of Wataniya Telecom in January 2008. Mr. Gegenheimer comes to Wataniya Telecom with over 20 years of telecommunications & technology experience and has been with Wataniya Telecom since 2002. Prior to Kuwait, he was the co-CEO of Tunisiana, the leading mobile operator in Tunisia (joint venture between Wataniya Telecom and Orascom Telecom), which he helped launched in 2002.

Before joining Wataniya Group, Mr. Gegenheimer was the Managing Director & Venture CFO of THCG, providing strategic, financial and operational direction to a portfolio of seed and early-stage companies. He has also held senior finance positions at Motorola, Cisco Systems and Adaptive Broadband where he was engaged in international joint ventures, corporate development, treasury and corporate finance activities and supported GSM mobile operations in Jordan, Lithuania and Russia.

A native of Chicago, USA, Mr. Gegenheimer received an MBA in 1993 from DePaul University in Chicago and a Bachelors of Science in Finance from Northern Illinois University in 1989.

سكوت جيجنهايمر Scott Gegenheimer

الرئيس التنفيذي ومدير عام الشركة الوطنية للاتصالات

السيدات والسادة.. الحضور الكريم..
عمتم مساء

لا يختلف اثنان على إن السبب الوحيد في تواجدها جميعا في هذا الحدث المهم اليوم يأتي تعزيزا لمفهوم النزاهة والشفافية ومحاربة الفساد بكافة الوسائل والطرق المتاحة. وأود أن أتقدم بالشكر لحضرة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح على رعايته الكريمة لهذا المنتدى ودعمه المتواصل للمبادرات المتعلقة بمحاربة الفساد والنهوض بالمجتمع. وأود أيضا أن أشكر جمعية الشفافية الكويتية على منحي فرصة تسليط الضوء على هذه القضية الحساسة في وقتنا الراهن.

وبدأ في ذي بدء، دعوني استعرض معكم تاريخ الشركة الوطنية للاتصالات حيث انطلقت في العام 1999 في الكويت وتطورت حتى أصبحت تضم 5 شركات تابعة لها في كل من تونس والجزائر والمملكة العربية السعودية وفلسطين وجزر المالديف. ولقد سجلت الوطنية أرباحا وصلت إلى أكثر من 2.5 مليون دولار وقاعدة عملاء وصلت إلى 17 مليون عميل. والوطنية هي إحدى الشركات التابعة لشركة كيوتل والتي تمتلك شركات تابعة في 17 دولة وحققت أرباحا فاقت 8 بليون دولار وقاعدة عملاء تجاوزت 77 مليون عميل. وفي الكويت، قامت الوطنية بتوظيف أكثر من 1000 موظف وللكويتيين نصيب الأسد من عملية التوظيف. والوطنية شركة كويتية مدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية ويمتلك فيها المساهمون والحكومة الكويتية ما نسبته 48 بالمائة.

إننا، وفي الوطنية للاتصالات، نؤمن بأن الشفافية تتطلب الانفتاح والتواصل والثقة وهذا الأمر يتم بطريقة تجعل منا محل ثقة مساهميننا كما أننا حريصون على التحلي بالشفافية مع موظفينا وهم يتقون بنا مما يؤثر وبشكل ايجابي في عطائهم وعملهم. وتمتد هذه الشفافية لتحضن عملاءنا وذلك عن طريق تعزيز وسائل التواصل والاحتكاك معهم. إن الثقة والشفافية يعدان عاملان مهمان في نجاح أية شركة.

لقد قمنا بتعزيز سياستنا فيما يتعلق بإدارة الشركة وقمنا بتسليط الضوء على دور مجلس الإدارة ومسؤولياته وواجباته وحددنا مجموعة معايير تمكنا من تحديد مسار العمل. وتلقى على عاتق أعضاء مجلس الإدارة والهيئة التنفيذية والمدققين في داخل الشركة وخارجها مسؤولية المحافظة على المستوى الأخلاقي وتعزيز مبادرات الاستمرارية والحفاظ على الشفافية وجعلها أولوية. وقد عمد مجلس الإدارة كذلك على تشكيل لجان فرعية كلجنة التدقيق واللجنة التنفيذية ولجان أخرى خاصة وذلك لتبني سياسات إدارية معينة ولكي تكون

مهمتها هي الموافقة على سياسات معينة في الشركة كتلك المتعلقة بعمليات الشراء والموارد البشرية والاستهلاك وغيرها .

وعلاوة على ذلك، نحن نعي أن ما نفعله ينطوي على قدر كبير من الالتزام القانوني والتعاقدية والاجتماعي وذلك لكل من مساهمينا وموظفينا والمستثمرين وموردنا أيضا كما العملاء والمجتمع وحتى أصحاب القرار السياسي.

وفيما يتعلق بالموارد البشرية، فقد قمنا بتفعيل السياسات المتعلقة بالسلوك العام وعرضها على موقع الانترنت الداخلي للشركة، ونحن نؤمن أن مستوى الالتزام السلوكي في الداخل يعود بالنفع على تعاملنا مع العملاء ويعزز من مكانتهم. أننا ملتزمون بمبدأ الشفافية لأبعد حد وخاصة فيما يتعلق بالخدمات التي توفرها الوطنية وهي سهلة المنال داخل الشركة وعلى موقعها الالكتروني.

ونقوم كذلك بإرسال رسالة نصية قصيرة لكل العملاء عند تجوالهم خارج الكويت لنطلعهم على لائحة الأسعار عند التجوال حتى يكونوا على بينة، وبما أننا مدرجون كشركة في سوق الكويت للأوراق المالية فإننا ملتزمون بإصدار تقرير مالي ربع سنوي وسنوي متضمنا كشفا مفصلا للبيانات المالية.

لقد بدأنا بداية جيدة جدا في مجال الشفافية وإدارة الشركة ولا يمكننا ادعاء المثالية بل إننا واثقون تمام الثقة بأننا نعمل جاهدين من أجل الأفضل ونملك في ذلك الدعم المطلق من مساهمينا وأعضاء مجلس الإدارة، وكمثال على ذلك فقد قمنا بتبني مشروع إدارة المخاطر والذي يعزز من سياسة تفعيل الوسائل المتاحة لاستغلال الفرص المواتية للنجاح وتقليل المخاطر، وعند قيامنا بتعريف المخاطر والفرص استطعنا بالتالي المحافظة على قيمة مساهمينا وملاكنا والموظفين والمجتمع بشكل عام ونستطيع أيضا تعزيز قيمة هيئة الاتصالات التي ستنشأ قريبا .

وبمناسبة الحديث عن هيئة الاتصالات، نستغل الفرصة من هذا المكان لنشد على يد حكومة دولة الكويت في المسارعة بتأسيس هيئة الاتصالات والتي ستكون أساسا في تعزيز مفهوم الشفافية والنزاهة وتطبيقها في مجتمعنا .

وكما ذكرت سابقا، فإنه أمامنا الكثير لإنجازه في هذا المجال، وما يجدر بنا أن نفعله هو تفعيل دور الإصلاح ومعالجة الخلل في النظام الذي نعمل عليه بدلا من الاكتفاء بمعاقبة الجناة فقط. كما يجب علينا أيضا البحث عن الثغرات في النظام الحالي حتى لا نترك مجالاً للتزوير والتلاعب والتضليل.

وأخيرا، أود أن أتقدم بالشكر لكافة القائمين على منتدى الكويت للشفافية وأتوجه بالشكر والتقدير لهم على مساعيهم الحثيثة في محاربة الفساد وتعزيز مفهوم الشفافية في القطاع الخاص. وستقوم الوطنية، وكجزء من التزامها وعهدا لدولة الكويت بتقديم الدعم في هذا الشأن من أجل تحقيق النمو والتطور الاجتماعي المطلوبين.

السيد/ جمال محمد الحمود

نائب الرئيس التنفيذي لقطاع الشركات والمشاريع،
شركة الرائدة للمشاريع



السيرة الذاتية :

الوظيفة الحالية :

1. نائب الرئيس التنفيذي لقطاع الشركات والمشاريع - الشركة الرائدة للمشاريع من 2009 - حالياً.
2. مدير عام - شركة الهدايا للزجاج والمرايا اعتباراً من 2004 - حالياً.

الوظائف السابقة :

1. مدير أول بشركة الاستثمارات الصناعية والمالية من عام 2001 وحتى 2009.
2. محلل وباحث دراسات السوق بشركة الاتصالات المتقلة من عام 1994 وحتى 2001.

العضوية في مجالس إدارة الشركات حالياً :

- رئيس مجلس الإدارة - شركة مكسيكانا الغذائية.

العضوية في مجالس إدارة الشركات سابقاً :

- عضو مجلس الإدارة - شركة الجزيرة للتنمية العقارية
- نائب رئيس مجلس الإدارة - شركة كويت انترناشيونال فرانشايز.
- عضو مجلس الإدارة - الشركة العربية للمشروعات الصناعية.
- عضو مجلس الإدارة - الشركة الكويتية للصناعات الدوائية.
- عضو مجلس الإدارة - الشركة العالمية للخدمات الصحية.
- نائب رئيس مجلس الإدارة - الشركة الكويتية للخدمات الطبية.

العضوية في جمعيات النفع العام :

- عضو في جمعية الخريجين الكويتيين.
- عضو في الجمعية الكويتية لحقوق الانسان.

الشركة الرائدة للمشاريع :

انطلاقاً من الشعور الراسخ لدى الشركة الرائدة للمشاريع بمسئوليتها تجاه وطنها ومجتمعها وتجاوباً مع الجهود والانجازات التي يبذلها شباب هذا المجتمع بقيادة قائد مسيرته الشيخ/ صباح الأحمد الصباح، حفظه الله ، فقد تأسست الشركة الرائدة للمشاريع في عام 2006 ممثلاً عن شركة الاستثمارات الصناعية والمالية، بهدف تقديم الدعم للمبادرين الكويتيين في شتى المجالات الاقتصادية الواعدة عبر محفظة صندوق الاستثمار الوطني الذي أنشأته الهيئة العامة للاستثمار بقيمة (100 مليون دينار كويتي) عام 1996.

اننا كإحدى مؤسسات المجتمع المدني الفاعلة واحدى الكيانات الاقتصادية التي ترنو لفضل لشبابنا وشاباتنا من ذوي المهارة في مجتمعنا، نصبو لتعزيز شفافية القطاع الخاص، فقد بات أمر إصلاح المعايير ضرورياً وعاجلاً من أي وقت مضى.

ومن هنا تبرر الحاجة لدعم وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة لما تشكل من توازناً اقتصادياً واجتماعياً ، وذلك بسبب قدرتها العالية على الانتشار الجغرافي والتوسع داخل المجتمعات عدا عن دورها الأساسي والحيوي في تطوير وتنويع الأنشطة الاقتصادية وتنمية قدرات الموارد البشرية إذ أن توظيف عقول الشباب ، واستثمار قدراتهم وطاقتهم ومواهبهم ، والاهتمام بهم وتشجيع روح الإبداع والابتكار والاختراع والاكتشاف هي من الخطوات المهمة الرئيسية نحو بناء حضاري مشرق ونهضة اقتصادية زاهرة.

دور المشروعات الصغيرة واهميتها :

تلعب المشروعات الصغيرة والمتوسطة دوراً أساسياً وحيوياً في تطوير وتنويع الأنشطة الاقتصادية وتنمية قدرات الموارد البشرية، كما أثبتت أنها علاجاً ومخرجاً من الازمات المالية ففي ظل تداعيات الازمة المالية التي ادت الى تسريح العمالة وتضييق نطاق التشغيل نظراً لمرونتها العالية في إعادة الهيكلة وتعديل المسار الاستثماري مما يدعم أهمية تلك المشاريع في بناء الاقتصاديات الدولية الناجحة . وخير دليل على أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والدور الحيوي والفعال الذي تلعبه هو ما صدر من قرارات ضمن أعمال القمة العربية الاقتصادية في الكويت التي عقدت مؤخراً والتي دعت الى توفير التمويل اللازم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

فالمشروعات الصغيرة والمتوسطة هي أداة ووسيلة من وسائل الاستثمار التي يسعى اليها الكثير من الشباب في عالمنا العربي، والكل يجمع على أن هناك فجوة حقيقية بين مهارات الخريجين ومتطلبات سوق العمل، وكثر الحديث في الآونة الأخيرة عن أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في إيجاد فرص عمل للشباب الكويتي.

ومع وجود خصوصاً أعداد كبيرة من الخريجين الباحثين عن فرص عمل في ظل اقتصاد السوق الحر، ويكاد يجمع الكل على أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تمثل قاطرة التنمية وخاصة في البلدان ذات العمالة الكثيفة، فقد نجحت التجربة في دول جنوب شرق آسيا، وحققت المعادلة الصعبة رغم اعداد السكان وقلة الموارد، ومن هذا المنطلق، يرى البعض بأن الشباب الكويتي قد حبسوا انفسهم داخل القطاع الحكومي، حيث يجدون تديلاً حكومياً

لمطالبهم الحكومة تقوم بتوفير مميزات وحوافز غير موجودة في القطاع الخاص فضلاً عن أن مجلس الأمة يتسابق مع الحكومة في تدليلهم مما يجعلهم يعكفون عن العمل بالقطاع الخاص وبالمشاريع الصغيرة والمتوسطة تحديداً.

لذلك نجد بأن من أهم المعضلات التي تواجه عمليات نجاح فكرة العمل في المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الكويت هي أن المشاريع الصغيرة سواء كانت حرفية أو صناعية أو خدمية، قد لا تجد في اطار قيم الثقافة السائدة في المجتمع الكويتي مكاناً واسعاً مقابل سيطرة كبيرة لقيم الوظيفة الحكومية المستقرة.

الرقابة وتقييم الأداء في المشروعات الصغيرة والمتوسطة

إن نوعية هذه المشاريع وان كانت صغيرة أو متوسطة ليست ببعيدة عن أية محاولات انحراف واختراق للفساد الإداري والمالي، ولا القائمين على إدارة هذه المشاريع الصغيرة بمعزل عن الوضع العام في المجتمع فهناك من يعتقد بأنه لا حرمة للأموال العامة ولا محاسبة لمن تعدى عليها.

أهمية الرقابة

لقد ظهرت أهمية وظيفة الرقابة وكثر الاعتماد عليها بوصفها وظيفة من وظائف الإدارة، وبصورة خاصة في ميدان الانتاج، حيث أخذ المسؤولون في المشروع بوضع مستويات معينة قائمة على أساس الدراسة والبحث تلتزم بها العمليات الانتاجية، ثم عن طريق الاشراف المستمر ومراجعة الأعمال التي يجري تنفيذها، يتأكد المسؤولون عن طريق الرقابة من مطابقتة التنفيذ للمستويات الموضوعه، وبذلك حققت الكفاية الاقتصادية في المشروعات تقدماً كبيراً.

وعليه، فقد أصبحت الرقابة في مفهومها الحديث من المهام الرئيسية، التي لا يمكن لأي مشروع ولأي مدير فيه، الاستغناء عنها إذا أراد أن يأخذ بالأساليب الحديثة للإدارة والتنظيم الإداري. وهكذا فالرقابة ترفع من كفاية المشروعات عن طريق إزالة كل عوامل الاسراف والتبذير في الجهود والنفقات والقضاء على كل اسباب وعوامل الانحراف التي تعيق الأعمال ونشاطاتها من تحقيق الأهداف الموضوعه.

الرقابة على أساس المستوى التنظيمي:

يمكن تصنيف أنواع الرقابة تبعاً للمستوى التنظيمي أو المجال التي تشملها الرقابة إلى الأنواع التالية :

أ - الرقابة على الأداء الكلي للمشروع :

- حيث يهدف هذا النوع من الرقابة إلى تقييم الأداء الكلي للمشروع خلال فترة معينة.
- ومن أمثلة المعايير والمؤشرات المستخدمة في هذا الخصوص :
- معدل العائد على الإستثمار

- حصة المنظمة (المشروع) في السوق .
- معدل الانتاجية الكلي
- ربحية المشروع .

الرقابة على أساس المستوى التنظيمي :

- ب - الرقابة على العمليات والأنشطة في المشروع :
- وتتم الرقابة هنا على أوجه النشاط المختلفة في المشروع مثل :
- الرقابة على التسويق .
 - الرقابة على الإنتاج .
 - الرقابة على التمويل .
 - الرقابة على إدارة الموارد البشرية .
 - الرقابة على القوى العاملة .

الرقابة على أساس المستوى التنظيمي :

- ج - الرقابة على مستوى الأفراد العاملين في المشروع :
- تركز الرقابة هنا على أداء الأفراد وتحديد معايير رقابية لكل فرد ويمكن هنا استخدام
- العديد من المؤشرات مثل :
 - الكفاءة الانتاجية للفرد .
 - معدل الانجاز .
 - معدل الغياب .
 - اضافة إلى التقارير السلوكية عند الفرد والتي يعدها المشرفون أو الرؤساء المباشرين عن العاملين لديهم في المشروع .
- إن ما نطرحه حالياً هو أمر تلامسناه من خلال التعامل مع بعض المبادرين أصحاب المشاريع الصغيرة المتتويين الذين يبتكرون آليات إدارية ومحاسبية للالتفاف حول القانون بغرض تحقيق ربح دونما انتاجية مهما تكلف الأمر من تدليس أو تطاول على الاخلاقيات المهنية بالرغم من اننا جهة ناجحة بالمجتمع تسعى لنشر ثقافة العمل الحر بين أفراد المجتمع وتوجيه الشباب للعمل والانتاجية والتطور المريح .
- ونحن في الشركة الرائدة للمشاريع وضعنا ونفذنا مجموعة من الإجراءات الإدارية والمالية الرقابية لحماية هذه المشروعات الصغيرة وتطويق وتحجيم أي تلاعب أو فساد إداري مالي محتمل .

الإجراءات المتبعة بالشركة الرائدة للمشاريع :

- تقديم الدعم الفني للمبادرين من خلال اعداد دراسات جدوى اقتصادية واقعية ومنضبطة للمشاريع للوقوف على مدى نجاح او فشل المشاريع .

- تطبيق اجراءات محاسبية شهرية ودورية وسنوية على المشاريع من شأنها متابعة تطبيق المعايير .
 - المحاسبية في المشاريع ومعرفة الاداء التشغيلي لها .
 - متابعة الحسابات البنكية للمشاريع وأحكام الرقابة على مصروفات المشاريع من خلال تواقيع مشتركة على الحسابات .
 - تعيين مكتب لتدقيق الحسابات ، لتدقيق البيانات المالية للمشاريع ومراجعة الانظمة المحاسبية والاجراءات الرقابية .
 - المتابعة المباشرة للمشاريع .
- إن فكرة المشاريع الصغيرة والمتوسطة هي من الأفكار القيمة فكل صغير يأتي عليه وقت ويكبر وهي فرصة حقيقية للعصامية وأداة يمكن أن يبني الإنسان الكويتي ذاته من خلاله إذا ما توفرت له البيئة الصحية لذلك، كما تعد خطوة لخلق فرص استثمارية والدليل على ذلك أن اغلب رجال الأعمال في العالم بدئوا بمشاريع صغيرة وبرؤوس أموال متواضعة ولكن بدوران عجلة الزمن تتطور هذه المشاريع وتصل إلى كيانات اقتصادية ضخمة .

السيد/ بدر عبدالله السميّط

أمين سرّ إتحاد الشركات الإستثمارية



السيرة الذاتية - C.V.

Experience

1980 – 1981 Philadelphia National Bank, Philadelphia, U.S.A.

1981 - 1983 Arab Financial Consultants Co., **Kuwait**

Local Investment Dept.

1983–1984 Arab Financial Consultants Co., **Kuwait**

Deputy General Manager

1984–1997 Arab Financial Consultants Co., **Kuwait**

General Manager

Oct. 1997 – June 1998 Arab Financial Consultants Co., **Kuwait**

Managing Director

June 1998 to March 2009

Executive Vice President Global Investment House, **Kuwait**

March 2009 to date

Chief Executive Officer Global Investment House

Directorships

2002 to date

Vice Chairman Gulf Franchising Company, Kuwait

Dec. 2003 to date

Chairman Of the Board Al Manar Leasing and Financing Co.,

Kuwait

Dec. 2005 to date

Member of the Listing Committee

Dubai International Financial Center, **Dubai, UAE**

2008 to date

Vice Chairman of Oula Wasta, **Kuwait**

1984 – 1997

Chairman and Managing Director of **First Securities Brokerage Company, Kuwait**

- Chairman of the Board since inception of the brokerage company.

1989 – 1995

Member of the board of Kuwait Investment Company, **Kuwait**

- Chairman of the Executive Committee.
- Chairman of the merger committee.

1993 – 1996

Member of the board of **Bank Of Bahrain and Kuwait, Bahrain**

- **Member of the Executive Committee.**

1996 – 1999

Vice Chairman of **Securities House Company, Kuwait**

1999 to 2000

Member of the board of Asoul Leasing and Financing Co. Kuwait

Apr. 2002 to Dec. 2003

Chairman of the board of **Kuwait Financing Services Co. Kuwait**

1995 – 1998

Member of Kuwait Stock Exchange Committee Kuwait

- Member of the Arbitration Committee.
- Member of the Listing Committee.

1997 to 2001

Member of the board of **Arab Telecom. Company, Kuwait**

April 1999 to 2001

Member of the board of **Bank of Kuwait and Middle East Kuwait**

Education

1980 Chapman University, **Los Angeles, CA.**
Business Administration.

السيد/ بدر عبد الله السميح
عضو مجلس الإدارة - أمين السر - اتحاد الشركات الاستثمارية
اتحاد الشركات الاستثمارية
"رؤية اتحاد الشركات الاستثمارية حول عناصر الشفافية
في القطاع الخاص"

الأخوة والأخوات ،

يسرني ونيابة عن اتحاد الشركات الاستثمارية أن نحيي منظمي هذا المنتدى ونشكرهم على هذه الدعوة الكريمة لرعاية أعماله، والتي تأتي إيماناً من الاتحاد بأهمية موضوع المنتدى " الشفافية في القطاع الخاص "، كأحد أبرز الموضوعات التي أثارها الأزمة المالية العالمية وتداعياتها حول الممارسات الإدارية على مستوى شركات دول العالم، بما فيها دول المنطقة، والشركات الكويتية على وجه الخصوص.

ولا شك أن هذا المنتدى يعتبر دفع تتضافر حوله جهود الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني لتأصيل مبدأ الشفافية والإفصاح والمصادقية كثقافة والالتزام بها ك معايير على مستوى مختلف القطاعات عامة كانت أم خاصة.

الأخوة والأخوات ،

ليس بخافٍ على أحد، أن الأزمة المالية العالمية، كشفت مدى الخلل الذي تعاني منه العديد من شركات قطاع المال والأعمال، ليس فقط على مستوى دولة الكويت، بل عانت من تداعيات الأزمة الشركات العالمية، وخاصة تلك التي تفتقد لمبدأ الشفافية وعدم تطبيق معايير الحوكمة.

وفي ذات السياق، نؤكد بأن الشفافية كمفهوم، تعني حرية تدفق المعلومات بطريقة تسمح لأصحاب الشأن الحصول عليها للحفاظ على مصالحهم، واتخاذ القرارات المناسبة، واكتشاف الأخطاء. وتفعيل هذا المفهوم، لا يمكن أن يتم ما لم نتعرف على أهم عناصر مبدأ الشفافية على مستوى القطاع الخاص، وهي على سبيل المثال:

1. أن يتم إعداد المعلومات والإفصاح عنها وفقاً لمعايير محاسبية ومالية محددة ودقيقة.
2. أن يضع النظام مسئولية قانونية عن عدم تقديم معلومات تفصيلية، دقيقة، وكاملة عن الشركة.
3. أن يتم تطبيق اللوائح المرتبطة بالإفصاح بحزم وبشكل شفاف وعادل وغير انتقائي.
4. الالتزام بالإفصاح عن البيانات والمعلومات التالية كحد أدنى :

- النتائج المالية والتشغيلية للشركة.
- أهداف الشركة.
- كبار ملاك الأسهم وحقوق التصويت.
- المكافآت والمنافع التي يحصل عليها أعضاء مجلس الإدارة.
- السيرة الذاتية لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا.
- صفقات الأطراف ذوي العلاقة بأعضاء مجلس الإدارة والموافقات المسبقة، ومن ثم الإعلان والإفصاح.
- عوامل المخاطرة التي يمكن التنبؤ بها.
- الالتزام بالإفصاح عن كل ما هو من شأنه التأكيد على القيمة السوقية للشركة سلباً أو إيجاباً.
- اللجان وعدد اجتماعات مجلس الإدارة وغيرها من لجان وحضور الأعضاء الاجتماع بشكل شخصي أو المشاركة من خلال الهاتف.
- وضع قواعد واضحة للنشر والإفصاح تحدد فيها: المعلومات التي يجب توفيرها، والمواعيد التي يجب النشر فيها.
- وضع نصوص السياسات والإجراءات والخطط التي تتبناها في متناول المساهمين، فيما لا يضر بالأسرار التجارية والصناعية للشركة.
- توفير قنوات ميسرة لنشر المعلومات في الوقت المناسب مثل الموقع الإلكتروني للشركة وأي مواقع أخرى يفوضها المنظم مثل CMC أو KSE.

ولهذا فرضت الظروف الحرجة التي تواجه الشركات على مستوى دول المنطقة ضرورة انتقال مفهوم الحوكمة من الإطار التطويري إلى الواقع العملي. وقد جاءت مواد القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة سوق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية، وتحديداً الفصل العاشر، والخاص بالإفصاح عن المصالح في المواد 100 - 107 من القانون، والموضح في المذكرة التفسيرية في المواد 380 - 400، ملبية لهذا التوجه. وهذا ما يؤكد بأن السوق الكويتي، وفي هذه المرحلة، بالذات، بحاجة إلى نفحات من معايير مشجعة تدعم السوق وتحفزها، وهو ما يتطلب تضامناً من كافة الجهود لتفعيل هذه المعايير والتي ستعكس إيجاباً على أداء الاقتصاد الوطني. وهنا نود أن نؤكد بأن الشركات الاستثمارية والخدمات المالية قد التزمت بتعليمات بنك الكويت المركزي وتحديد أنشطتهم الاستثمارية والتمويلية لتطبيق فصل الرقابة، حيث أصبحت الشركات الاستثمارية تعمل تحت رقابة هيئة أسواق المال، في حين تتبع شركات التمويل بنك الكويت المركزي والتزامها بمعايير الرقابة على أنشطة الشركات.

وفيما يتعلق بموضوع محور الجلسة، أقولها، بصراحة، نحن في اتحاد الشركات الاستثمارية، ومنذ التأسيس، لم يغب عنا يوماً ما، أهمية تأصيل مبدأ الشفافية والعمل على تطبيق معايير حوكمة الشركات كونها السبيل الوحيد للنجاح والتطوير، وصمام أمان لكل الأطراف ذات العلاقة بنشاط الشركات. كما أن الاتحاد لم يكن بمنأى عن ما يدور على مستوى شركائنا، بل نتعاش معها يومياً، ونتابع المتغيرات الجارية وانعكاساتها على مستوى أداء الشركات.

وفي ذات السياق، ونود الإشارة، إلى أن اتحاد الشركات الاستثمارية، قد ساهم ولا يزال يساهم في تأصيل مبدأ الشفافية وتطبيق معايير الحوكمة من خلال:

1. قيام الاتحاد بعدد من الفعاليات التوعوية لمنتسبيه، ونظم عدد من الندوات، منها على سبيل المثال: ندوة حول "حوكمة الشركات في دولة الكويت بين المعرفة والأهمية"، وأخرى بعنوان "أهمية حوكمة الشركات وتطبيقاتها في دولة الكويت".
2. أصدر الاتحاد عدد من الدراسات الاسترشادية التي تنصب في هذا الاتجاه، ومن ذلك كتيب حول حوكمة الشركات الذي صدر مؤخراً.
3. مساهمة الاتحاد في تطوير التشريعات والهيكل المؤسسية من خلال عقد الندوات وورش العمل، وإعطاء المعلومات عن الملاءة المالية والسمعة التجارية لأعضائها بما يساهم في رفع مستوى كفاءة الأداء في الشركات الاستثمارية.
4. المساهمة في وضع برنامج الإصلاح الاقتصادي عموماً ومتابعته من خلال دورها البحثي والاستشاري ومشاركتها في العديد من الهيئات والمؤسسات واللجان.
5. تنظيم الاتحاد للبرامج التدريبية بهدف تأهيل منتسبيه في البرنامج ذات الصلة بالنشاط الاستثماري، وخاصة في مجال الأسواق المالية والمهارات التسويقية والتحليل المالي وغيرها.
6. التنسيق مع الجهات المختصة في الدولة لتذليل الكثير من الصعوبات التي تواجه الشركات الاستثمارية.
7. مساعدة الشركات الاستثمارية في دراسة الأسواق المحلية والخارجية

كل تلك الجهود التي يقوم بها الاتحاد تنصب بشكل مباشر أو غير مباشر في ترسيخ العمل المؤسسي على مستوى الشركات، ولكن..... اليد الواحدة لا تصفق!!! ولهذا، يؤكد اتحاد الشركات الاستثمارية مراراً وتكراراً، ضرورة دعم الدولة للشركات الاستثمارية من خلال إعادة النظر في بعض القوانين، وإعادة صياغة بعض المواد ذات الصلة بموضوع الشفافية، والتي سبق وأن قدم الاتحاد ملاحظاته بشأنها لتسهم بدورها في تحقيق الأهداف المرجوة ويمكن الشركات في رفع مستوى تنافسيتها أسوة بمثيلاتها في دول المنطقة.

وخلاصة حديثنا، نؤكد أن الكل يدرك أهمية موضوع الشفافية، بل نقول كفى تنظيراً، وأن الأوان لتطبيق معايير الحوكمة، والتي أصبحت ضرورية وملزمة وليست عملاً طوعياً، فلم يعد هناك خيارات أخرى يمكن الركون إليها، ولكن، للإنصاف، نؤكد دوماً على أهمية مساندة الحوكمة للشركات ودعمها بما يسهم في تحقيق أهدافها، والنهوض بواقعها لتشارك بفعالية في مسيرة الإصلاح الاقتصادي.

وفي الختام، نأمل أن تسفر وتساهم المناقشات وتبادل وجهات النظر في بلورة وإيضاح الرؤية لجانب مهم في نشاط الشركات يحدد مستقبلها وديمومتها. كل النجاح والتوفيق لهذا المنتدى.

اليوم الثاني

الجلسة الثالثة

المحور الثالث :

التشريع ودور الحكومة في تطبيق قوانين النزاهة

2011

رئيس الجلسة :
د. أماني بورسلي
وزيرة التجارة والصناعة



د. محمد الزهير

أستاذ مساعد بقسم التمويل في كلية
العلوم الإدارية



السيرة الذاتية - C.V.

WORK EXPERIENCE:

Council of Ministers April 2011 – Current - Advisor to the Director/Chief,
Government Performance Monitoring Agency

Ministry of Commerce and Industry June 2011 – Current - Advisor to the
Minister

**Kuwait University, College of Business Administration (CBA) June 2008 –
Current**

- **Assistant Professor of Finance & International Business**

- **Undergraduate-Program courses:**

Principles of Corporate Finance; Financial Management; Capital Bud-
geting &

Long-Term Financing; Principals of Investments; and International
Finance

- **MBA-Program courses:**

Business Ethics

- **CFA-Program sections:**

Code of Ethics; Professional Standards; and Corporate Governance

Research Papers:

May 2004

- **“Market Efficiency: What we know and what we don’t”**

August 2007

- **“Kuwait State Funds: Changing Strategies and New Challenges
under**

Shifting Policies”

- **“International Capital Flows: Changing Composition and how it
portends to**

Risk Sharing, Global Financial Stability, and Islamic Finance”

September 2007

- **“Ownership Structure, Corporate Governance, and Capital-Markets
Development: International Trends and Recent Patterns in GCC**

Countries”

November 2007

- **“Privatization & Corporate Governance: Success or Failure in the Context of Financial Institutions, Legal Systems, and Market Development”**

April 2008

- **“Economic Factors and Interest Rates: Developing a Model for Predicting Short- & Long-Term Rates”**

Government of Kuwait

(Various Assignments) January 2011 – March 2011

Advisor (UNDP)

Office of Deputy Prime Minister for Economic Affairs

September 2008 – July 2010

General Counsel, Member of the Steering & Technical Committees

Governance and Integrity Program

February 2010 – April 2010

Member of the Steering Committee

Follow-up on **Mid-Range Plan; its implementation; and required new legislations**

November 2009 – March 2010

Member of the Task Committee (Sub Committee to the Board)

Studying & proposing financial-restructuring for the Bank of Lending & Savings

September 2009 – November 2009

Member of the Steering Committee

Revision & update of the State’s Five-Year Plan

September 2009 – November 2009

Member of the Steering Committee

Studying & revising the feasibility of the Government’s Work Program

The George Washington University

January 2006 – May 2008

Research Fellow, **Center for Corporate Governance Studies**

Lecturer, MBA Program

Topics in **International Finance & Macroeconomic Theories/Policies**

Washington Investment Partners, LLC

January 2005 – December 2005

Vice President, Private Equity

The World Bank Groupa

January 2004 – December 2004

Office of the Executive Director for the Arab Countries – Washington,
DC

Kuwait Petroleum International, Ltd.

October 1996 – July 2001

Manager, Strategic Project, Italy (*April 2000 – July 2001*)

Manager, Product Development, Italy (*Oct. 1998 – April 2000*)

Senior Planning & Investment Analyst, Italy (*Oct. 1997 – Oct. 1998*)

Planning Analyst, U.K. (KPI)/ Italy (Kupit) (*Oct. 1996 – Oct. 1997*)

EDUCATION:

Ph.D., Finance & International Business – Distinguished

The George Washington University

M.B.A., Finance & Investments – Honors

The George Washington University

B.S., Petroleum Engineering – Honors

The University of Tulsa (Oklahoma)

الدكتور محمد الزهير أستاذ التمويل في كلية العلوم الإدارية في جامعة الكويت

برامج الخصخصة، هيكل الملكية، وتنمية السوق: دور المؤسسات العامة والقوانين في تحديد معايير حوكمة الشركات

مقدمة :

من المستحيل أن تتجح برامج الإصلاح الاقتصادي كمشاريع الخصخصة وتحويل ملكية الشركات المملوكة للدولة إلى القطاع الخاص والمواطنين (وهي البرامج التي تساعد على تطوير اقتصاديات الدول الشرق أوسطية ولا سيما تشغيلها بفاعلية أكبر مما يؤدي إلى خلق فرص عمل حقيقية ومستدامة) في تحقيق أهدافها من دون توفير الحماية الكافية للاستثمارات المحلية والأجنبية والملكيات الخاصة عن طريق تطبيق آليات صحيحة لحوكمة الشركات في هذه الدول وأيضاً من خلال تفعيل القوانين القائمة وغير المطبقة، للأسف، في غالبية هذه الدول. بالإضافة إلى ذلك، فإنه من المتوقع، والى حد بعيد، فشل المعاملات التي تتم في أسواق رأس المال بدول الشرق الأوسط والتي تعاني من عدم وضوح و تنظيم اللوائح والقوانين التي تحكم سلوك الشركات العاملة بها.

لهذا، يجب بناء الهياكل المؤسسية والرقابية والعمل على التأكد من مقدرتها على الحفاظ على تطوير أسواق المال قبل بذل أي جهود في تطبيق ما قد يعتبره البعض برامج إصلاحية (على سبيل المثال برامج الخصخصة و تحويل الملكية) لإعادة هيكلة الاقتصاديات المحلية.

حوكمة الشركات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا:

بالرغم من أهمية حوكمة الشركات في تطوير اقتصاديات الدول، إلا أن هناك القليل من الجهود التي تم إنجازها من قبل الجهات المحلية أو من قبل المؤسسات الدولية بهدف دراسة عوائق تطوير القطاع الخاص، بما فيها آليات حوكمة الشركات بشكل جيد، بالرغم من أن اللوائح والقواعد القانونية ومستوى النمو في الشركات يعتمد بالدرجة الأولى على إتباع معايير أفضل في تطبيق الحوكمة من أجل الوصول إلى أسواق أكثر فعالية تساعد على خلق بيئة استثمارية موثوق بها لكل من المستثمر الأجنبي والمحلي.

وعلى حد علمي، لم يتم أحد حتى الآن من الناحية التطبيقية ببحث تأثيرات حوكمة الشركات والقوانين واللوائح المطبقة على هياكل الملكية وتطوير الأسواق المحلية في دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وبالرغم من أن هناك فرصاً كبيرة للنمو ولا سيما الحاجة المتزايدة للتمويل الخارجي في هذه الأسواق، إلا أنه من الملاحظ أن دول هذه الأسواق تعاني من ضعف الأنظمة القانونية وانخفاض مستوى تطبيق القانون، بالإضافة إلى حالة عدم فهم لقضايا حوكمة الشركات، على وجه الخصوص، في البنوك والشركات المملوكة للدولة والشركات العائلية.

نتائج الدراسة :

لقد ركّز هذا البحث على دراسة أسباب تفوق بعض الشركات من دول مختلفة في تبني و تطبيق إجراءات الحوكمة، كما تطرقت الدراسة إلى محاولة تفسير تأثيرات خصائص كل دولة (سواء التي تعمل في إطار قوانين ولوائح جيدة أو التي تعمل في إطار قوانين ولوائح ضعيفة) على جهود تحسين وتطوير الممارسات المتعلقة بحوكمة الشركات. ولقد توصلت الدراسة إلى أنّ البنوك والشركات المساهمة الكبيرة (سواء كانت عائلية أو مُدارة بواسطة الدولة) وكذلك الشركات التي في حاجة إلى التمويل الخارجي (خاصة التمويل الأجنبي) هي أكثر الشركات المؤثرة على تطوير معايير الحوكمة في الأسواق.

لكن الأمر الذي استدعى انتباهها أكبر هو عدم وجود دلالة إحصائية تربط بين قوة القوانين والحرص على تطبيقها في الدولة، وبين مدى تطبيق معايير حوكمة الشركات في السوق. بالإضافة إلى ذلك، فإننا لم نجد دلالة إحصائية تربط بين تأثير حجم الشركات التي تم الاعتماد عليها في الدراسة ومستوى حوكمة الشركات المطبق بها.

من ناحية ، وكما هو مثبت في دراسات سابقة، لقد وجدنا أن هناك عاملين أكثر أهمية في التأثير على التنمية الاقتصادية والمالية في دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. العامل الأول، أن البنوك تلعب دوراً أكثر أهمية من المؤسسات الغير بنكية في اقتصاديات الدول التي تم اختيارها في الدراسة. العامل الثاني، إن اقتصاديات منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تعتمد على المشاريع والشركات المملوكة للدولة والعائلات. ولذلك كان من المتوقع أن يتمتع هذان العاملان بدور أكبر في دفع عجلة التنمية بدول المنطقة.

ولكن، من الناحية الأخرى، وبالرغم بأنه كان من المتوقع أن يكون لفعالية الأنظمة القانونية وكفاءة تنفيذ القانون تأثير كبير على حماية المساهمين بصفة خاصة وعلى معايير الحوكمة في الشركات بوجه عام، إلا انه ثبت إحصائياً من خلال هذه الدراسة أن معايير حوكمة الشركات لا تتأثر بالقوانين وتطبيقاتها في دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

أحد التفسيرات لهذه النتيجة قد يكون أن الشركات اعتادت على العمل في بيئة قانونية ضعيفة، ولذا فإن أي تحسين ملحوظ في ممارسات الحوكمة لا تتعلق بالأنظمة القانونية ولكن تتعلق بالقرارات الداخلية للشركة. إذا تم التأكيد على تلك النتائج في دراسات مستقبلية، فمن الممكن أن يؤدي ذلك إلى التقليل من شأن القوانين والقواعد العامة المتعلقة بالإشراف والرقابة على سلوك وممارسات الشركات في أداء الأعمال.

النظرة المستقبلية وتوصيات الدراسة :

إنّ القدرة المحدودة للمؤسسات العاملة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وكذلك ضعف القوانين بالإضافة إلى انخفاض مستوى تطبيقها، والرغبة في سرعة تنفيذ برامج الإصلاح الاقتصادي وإعادة الهيكلة قد يؤدي إلى تأثير سلبي على كفاءة حوكمة الشركات

على المستوى القومي بدلاً من التأثيرات الإيجابية المرغوب فيها. لذلك، فإننا لا نوصي بالتطبيق الفوري للنموذج العالمي للحوكمة فقط لتغيير طريقة أداء الأعمال محلياً، ولكن نوصي بتطبيق جوهر معايير الحوكمة بدلاً من هيكلها الذي قد لا يتناسب مع الأسواق المحلية.

على سبيل المثال، يُعتبر تُوَزَع الملكية على مجموعة كبيرة من المستثمرين علامة على وجود نموذج جيد للحوكمة المُوَجَّهَة بالسوق، والذي بدوره يحسّن من مؤشر الحوكمة في كل شركة. إلا أن معظم المتعاملين في السوق لا تتوافر لديهم الخبرات الكافية للاستثمار، ولهذا فإن التحول غير المدروس عن "الملكية المُركَّزة" قبل بناء ونشر ثقافة استثمارية جديدة لن يكون له التأثير الإيجابي المرغوب فيه، خاصة في غياب المؤسسات الرقابية الفعّالة.

ولذلك، يجب أن يقوم صانعو السياسات ورؤّاد الأعمال بالمبادرات اللازمة لتفعيل وتنشيط الحوار الصادق الذي يضم كل الأطراف المعنية في المجتمع لفهم العقبات الكامنة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بشكل عام، أو كل دولة بشكل خاص، والمتعلقة بالتنمية وإعادة الهيكلة من أجل فهم مكونات الحوكمة الرشيدة. حيث يُعتبر تصميم نماذج الحوكمة وفقاً لاحتياجات السوق المحلي أمراً مهماً للوصول إلى مستوى المعايير الدولية للحوكمة مع تحقيق احتياجات السوق المحلية في نفس الوقت.

بالإضافة إلى ما سبق، يجب أن تدرك البنوك دورها الأساسي في قيادة سلوكيات الأعمال في السوق وفي إتباع قواعد حازمة في إدارات الائتمان والمخاطر لأجل توظيف رأس المال بدرجة مرتفعة من الكفاءة، ولأجل تحديد وإعلان نيتها لعزل الشركات ضعيفة الحوكمة، حيث أنّ الحوكمة الرشيدة هي قاعدة بناء الثقة بين الأطراف المتعاملة في السوق، وعليها يقوم النمو الاقتصادي والاحترام للسوق.

أخيراً، يجب ألا ننسى أن الحوكمة الجيدة يجب أن تُوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية بما فيها الأمور الدينية المؤثرة على المجتمع (خاصة في المناطق التي تقوم فيها الثقافات المتنوعة والعائلات بدور أكبر من مجرد تحديد سلوكيات الأعمال)، وكذلك بين الأهداف الفردية والعامّة.

السيد / آدم فوز

Adam Vause

مؤسسة نورتون روز Norton Rose ، البحرين



C.V.

Adam leads the dispute resolution team in the Bahrain office of Norton Rose (Middle East) LLP. Adam has been based in Bahrain since 2008 and has over 12 years experience advising major corporates and financial institutions on a broad range of large commercial disputes, specialising in risk management, regulatory/criminal investigations and banking disputes with a particular focus on fraud, asset tracing and trade finance matters. Adam also has experience advising on disputes arising from corporate acquisitions, joint venture and shareholder disputes, technical service supply agreements, construction disputes, insolvency matters and anti-corruption/business ethics in connection with companies' internal compliance policies and procedures.

Adam is mentioned as a notable practitioner in the Chambers Global 2011 guide to dispute resolution in Bahrain and also received a personal mention in the 2011 edition of Legal 500 in the Bahrain (dispute resolution) category. Adam is recommended in Legal Experts 2010 under the Fraud - Asset Tracing category.

ADDITIONAL INFORMATION

Adam is a solicitor advocate of the Supreme Court of England and Wales, with higher rights of audience before all courts.

Between 2002 and 2004 Adam undertook a secondment working for the UK government in the Serious Fraud Office as investigative lawyer and prosecutor, primarily focussing on white collar crime, restraint/confiscation of assets and the Government's reform of Fraud/Corruption legislation.

Adam is a member of the Law Society of England and Wales, the Bahrain British Business Forum and the Society of Construction Lawyers.

Adam has recently contributed articles to a number of publications including the IBA Arbitration newsletter, Business in Gulf, Arbitration: the International Journal of Arbitration, Mediation and Dispute Management, complinet.com, and Gulf Construction and Islamic Business and Finance.

Adam regularly undertakes speaking engagements at conferences and other events across the region.

UK Bribery Act - a benchmark in anti-corruption legislation

Adam Vause
Of Counsel
Norton Rose (Middle East) LLP



Overview

- **UK Bribery Act Context**

- Global legal regime
- International conventions and multilateral agencies
- Anti-corruption legislation
- Other 'Guidance'

- **UK Bribery Act**

- status
- offences
- areas of uncertainty
- adequate procedures

- **Key Takeaways**

Global legal regime – the available tools

- International conventions and multilateral agencies
- Anti-corruption laws with extraterritorial reach and active international enforcement agencies
- Local legislation and domestic agencies

International conventions & multilateral agencies

- OAS - Inter-American Convention Against Corruption
- Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD) – Convention on Combating Bribery of Foreign Officials in International Business Transactions 1997
- UN – Convention Against Corruption 2004
- Council of Europe Criminal Law Convention
- Various EU Conventions and Protocols
- World Bank / International Finance Corporation (IFC) / Asian Development Bank, etc.

“ Group is disappointed and seriously concerned with the unsatisfactory implementation of the Convention by the UK...particularly concerned...UK’s continued failure to address deficiencies in its laws on bribery of foreign public officials and on corporate liability for foreign bribery ”

**United Kingdom: Phase 26 bis OECD report
16 October 2008**

Anti-corruption laws - some examples

UK • Bribery Act 2010	Brazil • Clean Criminal Record (Ficha Limpa)
US • Foreign Corrupt Practices Act	Norway • Norwegian Penal Act 2003
Hong Kong • Hong Kong Prevention of Bribery Ordinance	Italy • Italian Criminal Code (Domestic Bribery) • Law on Foreign Bribery and Law on Bribery of Foreign Officials
Indonesia • New Corruption Bill (March 2011)	Spain • Spanish Penal Code
Singapore • Singapore Prevention of Corruption	Russia • Federal Law on Countering Corruption
China • PRC Criminal Law amendment 2011	Kuwait • Penal Law 31/1970 and anti-corruption draft law (September 2011)
Bahrain • Penal Code and AML law (Decree No. 4 of 2001)	Dubai, UAE • Law No. 37 of 2009 for defrauding public and private funds and UAE Penal Code

Other 'Guidance'

- **US sentencing guidelines**
- **OECD: 'Good Practice Guidance on Internal Controls, Ethics and Compliance'**
- **Recent DOJ, Deferred Prosecution Agreements (DPAs) – and attached 'Corporate Compliance Programs'**
- **World Bank Integrity Compliance Guidelines**
- **BSI – Draft BS 10500 Specification for an anti-bribery management system.**

It is in this context that the UK Bribery Act has been implemented UK

Bribery Act - overview

Status

- April 2010 - The UK Bribery Act is enacted
- Sept 2010 - Consultation on MoJ Guidance on “Adequate Procedures”
- March 2011 Final MoJ Guidance
- 1 July 2011 Bribery Act came into force

Guidance

- SFO 2009 Paper “Approach of the Serious Fraud Office to dealing with overseas corruption”
- MoJ Guidance on “Adequate Procedures”
- MoJ circular on Bribery Act
- Joint Legal Guidance (or “Directors Guidance”) for Prosecutors – issued by Director of the Serious Fraud Office and the Director of Public Prosecutions

UK Bribery Act - overview

The general bribery offences – active and passive bribery*

- Someone offers, promises or gives another, or
- Requests, agrees to receive or accepts (directly or indirectly)
- A financial or other advantage in connection with a person performing a function *improperly*

Note:

- Improper performance is the breach of an expectation that the function will be performed in good faith, impartially or as a result of a position of trust. No corrupt intent required.
- The offences extend to “private bribery”

UK Bribery Act - overview

Bribing a foreign public official*

- Someone pays or offers an advantage to a FPO (directly or indirectly):
 - with the intention of influencing the FPO
 - in order to retain or obtain a business advantage
 - when such payment / advantage is not permitted or required by written law

Note:

- No need for improper performance of function
- No affirmative defence for bona fide reasonable expenditure

UK Bribery Act - overview

Failure of commercial organisations to prevent bribery*

- Corporate entity commits an offence if it, or anyone associated with it, bribes another person in order to retain or obtain a business advantage
- “Associated person” is widely defined: includes anyone who performs services for or on behalf of the company
- This could be employees, agents, brokers, subsidiaries, JV entities, JV partners

Corporate bribery offence:

- It is irrelevant where the acts / omissions which form part of the offence take place.
- Applies globally to companies who carry on any part of their business in the UK - potentially very significant even if company is ‘based’ outside UK

Strict liability offence:

- Only defence is that the company has “adequate procedures” in place to prevent bribery

UK Bribery Act - overview

Facilitation Payments

- Not permitted (contrary to FCPA exception) – although will they *really* be prosecuted?
- Written law is relevant, not local custom

Extra- Territoriality :

- General and FPO bribery offences: if any part of the offence is committed in the UK **or** if committed overseas by a person with a close connection to the UK

UK Bribery Act - overview

Senior Officers can be prosecute

- Applies where a general or FPO bribery offence has been committed with the consent or connivance of a senior officer (director, manager, company secretary)

- The senior officer is then deemed to have committed the same offence

Key Features of the UK Bribery Act

Adequate Procedures: “Six principles”



Adequate Procedures - Goals of Risk Assessment

A “Tailored” approach...

Identify ongoing risk

Assess identified risk - severity and likelihood

Pragmatic and cost effective approach

Risk Mitigation - a risk assessment should inform:

- (1) the development, implementation and maintenance of effective anti-bribery policies and procedures;
- (2) remedial steps

Adequate Procedures - Risk Assessment

- Nature of industry
- Jurisdictions in which company operates
- Corporate history
- Counterparties (Customers / Business Parties)
- Interactions with Government officials (regulatory approach, licensing, customs)
- Use of third parties (agents, distributors, joint ventures)
- M&A Activity
- Books - Records

Engaging Agents, Consultants and Third Parties

- Due diligence
- Contractual obligations
- Ongoing monitoring
- Record keeping

Key considerations:

- Source of agent
- Location of agent's activities
- Frequency and nature of interactions with FPOs
- Qualifications of agent
- Nature of ownership
- Payment location and method
- Tasks to be performed by agent
- Amount and structure of payments

Engaging Agents, Consultants and Third Parties

- Applies Beyond “agents”:
 - consider scope for liability for parties providing services on your behalf
- Tender assessment:
 - consider scope for liability for parties providing services on your behalf
 - Price
 - Quality
 - Reputational Risk

Key Takeaways

- **Business-to-business bribery must be taken as seriously as bribery of public officials**
- **Review gift, hospitality and promotional expense guidelines (corporate hospitality unlikely to be prosecuted if it is proportionate and used for legitimate commercial purposes)**
- **Reconsider policies that allow facilitation payments**
- **Formalize or revise risk assessment processes**
- **Expand the scope of anti-corruption efforts to include all “associated persons”; review third party warranties**
- **Ensure you have Adequate Procedures in place; they act as a defence for the corporation in the UK, and are great protection everywhere else**

د. فيصل الفهد

أستاذ القانون العام في كلية الحقوق ،
جامعة الكويت



السيرة الذاتية

المؤهلات العلمية:

- ليسانس قانون - كلية الحقوق - جامعة الكويت 1999
- ماجستير في القانون المقارن - الولايات المتحدة الأمريكية - Southern Methodist University
- أعلى درجة علمية: دكتوراه في العلوم القانونية
- حقل التخصص: المالية العامة
- التخصص الدقيق للدكتوراه: التشريعات الضريبية
- لغة الدراسة أو البحث: الانجليزية
- المؤسسة التي أصدرت الدرجة: Southern Methodist University
- تاريخ تلقي الدرجة: 20/5/2006
- عنوان أطروحة الدكتوراه: تطبيقات القواعد الضريبية على الضريبة على التجارة الالكترونية - دراسة مقارنة

الخبرة التدريسية:

- الوظيفة: عضو هيئة تدريس
- العمل: كلية الحقوق
- من سبتمبر 2006 الى الآن

الخبرة الإدارية:

- مستشار قانوني - المكتب القانوني - بنك الكويت المركزي فبراير 2007 - الآن
- خبير - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - مايو 2007
- كبير مساعدين - شركة ديلويت العالمية - أمستردام - مايو 2006
- مستشار قانوني - شركة نفط الكويت - مايو 1999 - مايو 2001

الأعمال الإدارية وأعمال اللجان:

- عضو في لجنة دراسة الآثار الاقتصادية والاجتماعية لتطبيق مشروع الضريبة الشاملة في دولة الكويت - وزارة المالية - 2011
- عضو فريق الخبراء الحكوميين لمراجعة تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد - مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة 2011
- عضو لجنة تحقيق في تجاوزات المعهد العالي للفنون المسرحية المشكلة بقرار وزير التعليم العالي 2011
- عضو مجلس كلية الحقوق وأمين السر - جامعة الكويت 2011
- عضو في فريق عمل اقتراح المشروعات المطلوبة لتحقيق السياسات المركبة في الخطة الإنمائية - الأمانة العامة للتخطيط - 2010
- عضو مجلس إدارة جمعية الشفافية الكويتية - 2010
- المشرف على وضع اختبار القوانين التجارية والمسؤولية المهنية للمتقدمين لممارسة مهنة مراقب الحسابات - وزارة التجارة والصناعة - 2010
- رئيس فريق استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في برنامج الحوكمة ومكافحة الفساد بين حكومة دولة الكويت والبنك الدولي - 2009
- عضو فريق الخبراء القانونيين في مؤسسات النقد والبنوك المركزية - الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية - 2007 - الآن
- عضو في فريق الخبراء العرب لمراقبة الانتخابات اللبنانية - 2009
- رئيس لجنة التحقيق في التجاوزات في قطاع المنشآت في وزارة التربية - 2009
- المشاركة في لجان جهاز الدراسات والبحوث الاستشارية - الديوان الأميري
- رئيس لعدد من لجان التحقيق الجامعية

التشريع ودور الحكومة في تطبيق قوانين النزاهة

لمحة تاريخية

- تم تبني اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في 31 أكتوبر 2003 من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة، وقد وقع على هذه الاتفاقية 140 دولة، حيث فتحت للتوقيع بتاريخ 9 ديسمبر 2003 وأغلقت بتاريخ 9 ديسمبر 2005، وقد دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في 14 ديسمبر 2005
- يوجد حاليا 143 دولة مصادقة على الاتفاقية
- الدول العربية غير الموقعة على الاتفاقية حتى الآن: عمان - الصومال - فلسطين
- الدول العربية الموقعة على الاتفاقية وغير المصادقة عليها حتى الآن: سوريا - السعودية - السودان - جزر القمر
- مدى إلزامية أحكام الاتفاقية:
- لا تفرض هذه الاتفاقية الالتزام الكامل بكافة أحكامها نظرا لتفاوت النظم التشريعية في كل دولة.
- جاءت هذه الاتفاقية بثلاثة أنواع من الأحكام:
- أولا: المقتضيات الإلزامية : "Shall"
« تعتمد كل دول طرف أو تقوم أو تتخذ أو تكفل »
- ثانيا: المقتضيات الاختيارية "shall consider ، endeavor"
« تنظر في أن تعتمد أو تسعى إلى أن تعتمد »
- ثالثا: التدابير الاختيارية "May want to"
« يجوز أن تعتمد »

المادة 6 (هيئة أو هيئات مكافحة الفساد)

- 1- تكفل كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، وجود هيئة أو هيئات، حسب الاقتضاء، تتولى منع الفساد، بوسائل مثل:
 - (أ) تنفيذ السياسات المشار إليها في (المادة 5) من هذه الاتفاقية، والإشراف على تنفيذ تلك السياسات وتنسيقه، عند الاقتضاء.
 - (ب) زيادة المعارف المتعلقة بمنع الفساد وتعميمها.
- 2- تقوم كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، بمنح الهيئة أو الهيئات المشار إليها في (الفقرة 1) من هذه المادة ما يلزم من الاستقلالية، لتمكين تلك الهيئة أو الهيئات من الاضطلاع بوظائفها بصورة فعالة وبمئأى عن أى تأثير لا مسوغ له. وينبغي توفير ما يلزم من موارد مادية وموظفين متخصصين، وكذلك ما قد يحتاج إليه هؤلاء الموظفون من تدريب للاضطلاع بوظائفهم.

(المادة 5) - سياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية

- 1- تقوم كل دولة طرف، وفقاً للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، بوضع وتنفيذ أو ترسيخ سياسات فعالة منسقة لمكافحة الفساد ، تعزز مشاركة المجتمع وتجسد مبادئ سيادة القانون وحسن إدارة الشؤون والممتلكات العمومية والنزاهة والشفافية والمساءلة.
- 2- تسعى كل دولة طرف إلى إرساء وترويج ممارسات فعالة تستهدف منع الفساد .
- 3- تسعى كل دولة طرف إلى إجراء تقييم دورى للصوصك القانونية والتدابير الإدارية ذات الصلة، بغية تقرير مدى كفايتها لمنع الفساد ومكافحته.

ملاحظات عامة على مشروع القانون الحكومي

- الفصل التام بين الهيئة العامة لمكافحة الفساد والجهاز المسؤول عن الكشف عن الذمة المالية.
- خلو مشروع القانون من النص على منع تعارض المصالح وحماية المبلغ عن الفساد .

استقلالية الهيئة

- تبعية الهيئة لوزير العدل .
- خلو المشروع من نص خاص يعطي الحصانة لأعضاء الهيئة .
- خلو المشروع من نص خاص بعزل رئيس وأعضاء الهيئة .
- خلو القانون من نص خاص يعطي رئيس الهيئة صلاحيات وزير المالية ومجلس الخدمة المدنية فيما يتعلق بالشؤون المالية للهيئة وشؤون العاملين فيها .
- عدم وجود نص يعفي المبلغ عن الجريمة حسن النية من المساءلة .
- عدم اعتبار الجرائم المتعلقة بأعمال الموظفين العاملين ضمن جرائم الفساد في مشروع القانون .
- (سوء استعمال الوظيفة - انتحال الوظيفة .. الخ).
- خلو القانون من النص على الاجراءات التحفظية التي يجوز للهيئة اتخاذها (الحجز - التجميد - المنع من السفر...الخ).

الكشف عن الذمة المالية

- عدم وجود ادارة مختصة للكسب غير المشروع .
- تناقض مشروع القانون في عدم الزام الموظف بتقديم اقرار الذمة المالية عن زوجه واولاده القصر في حين يحاسب على تضخم ذمة اولاده القصر .
- لا يوجد تحديد لعناصر الذمة المالية التي يشملها اقرار الذمة المالية .
- عقوبة عدم تقديم الإقرار هي الغرامة فقط .

اليوم الثاني

الجلسة الرابعة

المحور الرابع :

إتفاقيات ومؤشرات دولية لشفافية القطاع الخاص

رئيس الجلسة :

د. رياض يوسف فرس

أستاذ الإقتصاد بكلية العلوم الإدارية، جامعة
الكويت وعضو بجمعية الشفافية الكويتية



الآنسة / ماكينوا أولاجوبي Olajobi Makinwa

مؤسسة جلوبل إمباكت و ممثل لجنة
حقوق الإنسان في الأمم المتحدة



Olajobi Makinwa

Head, Transparency and Anti-Corruption Initiatives

Senior Civil Society Coordinator

United Nations Global Compact

C.V.

Olajobi Makinwa heads the United Nations Global Compact's work on transparency and anti-corruption working with business to stem the tide against corruption. Olajobi is also the UN Global Compact's Senior Civil Society Coordinator, responsible for strengthening the participation of civil society in the Global Compact.

Prior to joining the Global Compact, Olajobi was the Executive Director of Amnesty International South Africa.

Previously, Olajobi worked for a number of UN agencies and programs in different capacities. She was a Legal Officer at the United Nations Environment Programme in Nairobi, Kenya where she assisted in the development of framework and sectoral environmental laws for a number of countries under the Joint UNEP/UNDP project on Environmental Law and Institutions in Africa. She later worked as a Legal officer at the UNEP Regional Office for Europe and with the UNEP Basel Convention Secretariat, Geneva.

In addition, Olajobi was a consultant to the UNDP, ILO, UNHCHR, and the Human Sciences Research Council, South Africa. She is a member of the International Editorial Team of the African Human Rights Law Reports published by the University of Pretoria, South Africa and Institute of Human Rights and Development, Banjul, Gambia. Olajobi has served as a Judge at the World Human Rights Moot Court Competition, University of Pretoria, South Africa.

Olajobi holds a degree in Law [LL.B] and a graduate degree in International Law and Diplomacy from the University of Lagos, Nigeria. She was called to the Bar as a Solicitor and Barrister of the Supreme Court of Nigeria.

Olajobi holds a Program in Business Leadership [PBL] degree from the School of Business Leadership, University of South Africa and a graduate of the School of Legal Practice, Pretoria, South Africa.

Olajobi is a member of Ethics and Compliance Officer Association.



United Nations Global Compact

UN Global Compact 10th Principle From Learning and Dialogue to Collective Action and Disclosure

Olajobi Makinwa
Head, Anticorruption Initiatives
UN Global Compact Office
Kuwait, 10 October 2011



Global Challenge

>> The world is undergoing significant changes in every area --- profound economic, social and environmental challenges. One thing remains constant, corruption poses a major problem for all including commercial enterprises.

Fight against corruption a priority

- >> Recent waves of ethics scandals- erosion of confidence and trust in business among investors, customers, employees and the public
- >> Several high-profile cases of bribery are currently being investigated or prosecuted.
- >> Companies are learning the hard way - they can be held responsible for not paying enough attention to the actions of their employees, business partners and agents.

Corporate Governance

>> The rapid development of rules of corporate governance around the world is also prompting companies to focus on anti-corruption measures as part of their mechanisms to express corporate responsibility and to protect their reputations and the interests of their stakeholders

Investors

>> Some investment managers are looking at companies AC systems as evidence that the companies undertake good business practice and are well-managed

International conventions & national frameworks

- >> Growing number of countries have now criminalized bribery within their domestic arenas - corruption is not just a local or a national problem but to a large extent a regional and international problem
- >> Various international organizations have developed instruments to fight corruption at the global level.

The pressure is on

- >> The Group of 20 (G20) has recognized business as a stakeholder in anti-corruption efforts and considers its engagement essential.
- >> In most countries there are local organizations, pressure groups and the media working to combat corruption

A shift in thinking about AC

- >> US FCPA – rigorous enforcement, more cases, bigger and different types of penalties, provision for self reporting
- >> UK Bribery Act
- >> UNCAC
- >> The enforcement of national laws demonstrates incentives to comply
- >> There is a paradigm shift in the global fight against corruption

Fighting Corruption is a shared responsibility

- >> Governments have the primary duty to fight corruption
- >> It is in the enlightened self interest of companies to join the fight
- >> It takes two to tango, demand feeds on supply and vice versa
- >> The private sector is part of the problem, it must be a partner in finding the solution

Business' business to fight corruption?

- >> There are risks:
- >> Legal
- >> Economic
- >> Reputational
- >> Employee retention, etc

It pays to fight corruption

- >> Compliance with the law – international and national
- >> Reduce the cost of doing business
- >> Compete on quality- competitive advantage
- >> Avoid sanctions should there be an incident
- >> Sometimes, bribery does not guarantee you will win the bid

Integrity, your best investment

- >> Avoid huge corporate fines, disgorgement, personal liability and imprisonment, debarment, cross debarment
- >> Attract and retains the best employees
- >> Bribing
- >> The arm of the law is getting longer and longer – extraterritoriality of anti-corruption laws
- >> Integrity as a competitive advantage

What is the UN Global Compact?

Launched on 26 July 2000 in New York with roughly 40 businesses
“A more sustainable and inclusive global economy.”
Multi-stakeholder platform for collective action
In 2011, over 7000 active business participants in 130+ countries
Delisting 2,000 + participants
1500+ non-business participants from civil society, labour, academia
Equal representation in developed and developing world
49 percent small and medium-size enterprises (SMEs)
90+ active local networks around the world
Rooted in universally accepted conventions including:
UN Convention Against Corruption

Two Complimentary Objectives

Make the ten principles part of business strategy, operations and culture everywhere.

Internalization

Facilitate partnerships in support of broader UN goals.

Contribution to Development

Global Compact Management Model



Global Compact 10th Principle

Anti-Corruption

Principle 10: Businesses should work against all forms of corruption, including extortion and bribery


- Adopted in 2004, the 10th Principle is derived from the UN Convention against Corruption (adopted in December 2003), and sent a signal worldwide that business shares responsibility for eliminating corruption.
- In 2008 and 2009, a majority of GC business participants indicated the GC 10th Principle as the most difficult issue to implement.

Practical Steps to Implement 10th Principle



Implementing the 10th Principle – Internalization Sphere of Influence


To which groups do your company's anti-corruption policies and practices apply?



GC Annual Review 10th Anniversary Edition

Implementing the 10th Principle – Internalization Implementation

What actions does your company take to implement anti-corruption policies and practices?



GC Annual Review 10th Anniversary Edition


Anti-Corruption Tools and Resources for Internalization



- **RESIST:** A scenario-based tool for employee training on resisting extortion and solicitation in international transactions. (UNGC/ICC/Transparency International/WEF, 2009/2010)
- **E-Learning Tool:** An online learning platform that companies can easily access to obtain practical guidance on how to fight corruption through six interactive dilemma scenarios. (UNGC/UNODC, 2010)
- **Fighting Corruption in the Supply Chain: A Guide for Customers and Suppliers:** common supply chain corruption scenarios and provides a framework and set of tools for addressing them. (UNGC, 2010)
- **Anti-Corruption Tools Inventory:** existing anti-corruption tools and resources presented in alphabetical order that companies can easily review and access. Each tool includes a short description, including purpose, the types of corruption the tool addresses, target audience, functionality and key content. (UNGC/Global Advice Network, 2009)


2. Implementing the 10th Principle – External Communications on Progress

Issue Area Coverage in COPs – Feb 1, 2010 to present



Provided by the UN Global Compact Office

Reporting Guidance on the 10th Principle against Corruption Overview of document



1. Developed by the UN Global Compact Working Group on the 10th Principle to assist companies in this task – identifying reporting priorities that can put business on the path of performance improvement and enhanced transparency.
2. Officially launched in June 2010
3. One of the first comprehensive reporting guidance materials in the area of anti-corruption

Reporting Elements for the 10th Principle Reporting Guidance overview

The guidance comprises of **22 Reporting Elements**, outlined in the following matrix:

	Basic Reporting Elements	Desired Reporting Elements
Commitment and Policy	01-02	03-05
Implementation	06-09	10-13
Monitoring	14	15-22

- **By reporting elements:**
 - **Basic Reporting Elements:** These 7 Elements are considered to be the basic level of reporting on an organization's anti-corruption policies and procedures;
 - **Desired Reporting Elements:** These additional 15 Elements give you the opportunity to report more extensively on your anti-corruption policies and procedures.
- **By categories:**
 - **Commitment and Policy:** how your organization has committed to a zero-tolerance of corruption
 - **Implementation:** how your organization's commitment has been put into practice through detailed policies and systems
 - **Monitoring:** how your organization monitors progress and has a continuous process for improvement

Reporting Elements for the 10th Principle Matrix of Reporting Elements

Commitment and Policy:

Basic Reporting Elements		Desired Reporting Elements	
B 1	Publicly stated commitment to work against corruption in all its forms, including bribery and extortion	D 1	Publicly stated formal policy of zero-tolerance of corruption
B 2	Commitment to be in compliance with all relevant laws, including anti-corruption laws	D 2	Statement of support for international and regional legal frameworks, such as the UN Convention against Corruption
		D 3	Carrying out risk assessment of potential areas of corruption
		D 4	Detailed policies for high-risk areas of corruption
		D 5	Policy on anti-corruption regarding business partners


Implementation:

Basic Reporting Elements		Desired Reporting Elements	
B 3	Translation of the anti-corruption commitment into actions	D 6	Actions taken to encourage business partners to implement anti-corruption commitments
B 4	Support by the organization's leadership for anti-corruption	D 7	Management responsibility and accountability for implementation of the anti-corruption commitment or policy
B 5	Communication and training on the anti-corruption commitment for all employees	D 8	Human Resources procedures supporting the anti-corruption commitment or policy
B 6	Internal checks and balances to ensure consistency with the anti-corruption commitment	D 9	Communications (whistleblowing) channels and follow-up mechanisms for reporting concerns or seeking advice
		D 10	Internal accounting and auditing procedures related to anti-corruption
		D 11	Participation in voluntary anti-corruption initiatives


Monitoring:

Basic Reporting Elements		Desired Reporting Elements	
B 7	Monitoring and improvement processes	D 12	Leadership review of monitoring and improvement results
		D 13	Dealing with incidents
		D 14	Public legal cases regarding corruption
		D 15	Use of independent external assurance of anti-corruption programs

3. Anti-Corruption Collective Action



What actions does your company take to implement anti-corruption policies and practices?



Collective Action



- Process of cooperation between various stakeholders with the aim to jointly counter corruption.
- Collective Action can be initiated and driven through various channels. The available methods range from Integrity Pacts for individual procurement transactions to industry specific codes of conduct and compliance pacts, as well as joint measures implemented as part of a long-term initiative to raise a country's public awareness and tighten up its regulatory system and procurement guidelines.

Opportunities for Collective Action at the Global and Country Level

Global Efforts

Working Group on the 10th Principle: With over 60 members, WG gives strategic directions to the work of the Global Compact on the 10th Principle. Closely working with the Principles for Responsible Investment as well as Principles for Responsible Management Education

Local Networks

From 2011 to 2014, the UN Global Compact will work closely with Ethos Institute (Brazil), Egyptian Junior Business Association (Egypt), Global Compact India Network (India), Nigerian Economic Summit Group (Nigeria), and National Business Initiative (South Africa) to develop and launch a country-level collective action platform.

Quoting Georg Kell

>> The fight against corruption starts with leadership, the rule of law, and effective social, political and economic institutions. Such leadership requires a great deal of personal commitment, courage, and perseverance — guided by strong ethical values — to confront and end those corrupt practices that permit individuals to abuse positions of entrusted power for personal gain.

Will your company be one of the leaders to come on board? Stand up and be counted. Sign up to the UN Global Compact
Shokran

www.unglobalcompact.org

السيد / جيرمن بروكس Jermyn Brooks

منظمة الشفافية الدولية



Jermyn Brooks, Transparency International

C.V.

Jermyn Brooks is Chair of Transparency International's (TI) Business Advisory Board, Independent Chair of the Global Network Initiative and a member of the Board of the Centre for Humanitarian Dialogue. In 2000, Jermyn joined TI as Executive Director and CFO. He was a member of TI's International Board of Directors from 2003 to 2006.

In addition to overseeing the accounting and fundraising functions of the secretariat, Jermyn became involved in TI's private sector initiatives including the anti-money laundering standards of the Wolfsberg banking group; the Business Principles for Countering Bribery and specific industry-focused initiatives. After becoming a member of the TI Board in May 2003, Jermyn relinquished his executive role in the Berlin secretariat but continues to focus on TI's key private sector initiatives.

Jermyn joined TI after a career with PricewaterhouseCoopers where he was elected worldwide chairman of the firm in 1997. In 1998 he played a key role in negotiating the PwC merger and until his retirement in 2000, he oversaw the completion of the merger in some 150 countries around the world. Jermyn also championed the introduction of corporate social responsibility and sustainability issues into PwC strategies and lectured and wrote frequently on these subjects and on the practical implications for the private sector of these challenges to traditional corporate thinking.

Mr Jermyn Brooks had a long standing career with PricewaterhouseCoopers (PwC). He was elected Senior Partner of the PriceWaterhouse (PW) firm in Germany in 1989, Senior Partner of PW Europe in 1993, and worldwide Chairman of the firm in 1997. In 1998, he played a key role in negotiating the PwC merger and had the task of completing the merger in some 150 countries around the world until 2000, when he retired. During his time with PwC, he also championed the introduction of corporate social responsibility and sustainability issues into the company's strategies. He has lectured and written

extensively on these issues as well as on the practical implications for the private sector of these challenges to traditional corporate thinking.

In 2000, Mr Brooks joined Transparency International (TI), an international anti-bribery and corruption NGO based in Berlin and London. He served as Executive Director and CFO of TI until 2003 when he became a member of TI's Board of Directors. In 2006, he left the Board of Directors and has since been working as the organisation's Chair of the Business Advisory Board. Mr Brooks has been supporting TI's activities in relation to work on an integrity standard for the private sector as well as the organisation's initiatives relating to improved banking controls over money laundering and the contribution of good accounting and auditing to greater corporate transparency and accountability.

For six years until 2009 Mr Brooks also served on the Board of International IDEA, an intergovernmental organisation supporting democracy development worldwide, and chaired its Finance and Audit Committee. From the beginning of 2011 Mr Brooks assumed the role of independent chair of the Global Network Initiative, a multi-stakeholder organisation which upholds freedom of expression and privacy principles on the internet.



How civil society supports the anti-corruption efforts of the private sector

by
Jermyn P Brooks
Chair of Business Advisory Board
Transparency International

*Kuwait's Fifth Transparency Forum
"Transparency in the Private Sector"
Kuwait, 10-11 October 2011*

Private sector - the problem or the solution?

- Corruption is one of the worst problems the world must resolve.
- Business is generally seen as the supply side of the problem.
- Business leaders usually dislike corruption but do not know how to overcome the prisoner's dilemma
- So what must business do to become part of the solution?

Finding the solution

- Going it alone can be tough, so think collective action!
- Look for existing anti-corruption models and become part of a larger initiative:
 - **focused on individual company performance**
 - **directed to a specific industry**
- Decide how public you want your efforts to be.

The TI challenge to individual companies

- Transparency International developed from 2000 the **Business Principles for Countering Bribery** as a multistakeholder solution to deal with bribery
- Latest revision dates from 2009
- Contains two fundamentals:
 - **Zero tolerance of bribery**
 - **Requirement to implement policy in detail**
- Supported by suite of useful tools to help put the Principles into action.

The TI anti-bribery model

- The TI Business Principles have become an authoritative code for companies across the world and other standards have been developed based on them
 - **the PACI Principles**
 - **the APEC Anti-Bribery code**
- and the latest ICC code of conduct is strongly influenced.
- Companies encouraged to use and to report publicly but no signing up or collective accountability

A collective approach: the PACI Principles

- WEF's CEO survey of key concerns identified corruption as key issue Worked with business, TI and others to develop anti-bribery principles, based on TI's Business Principles.
- CEOs of member companies must sign up and commit to:
 - **implementing the PACI Principles in their business**

- participating in task force meetings and DAVOS discussions
- responding each year to a survey demonstrating how the principles are being implemented.
- Independent assurance of anti-bribery system (voluntary).

PACI's achievements to date

- Positioned as "the business voice against corruption"
- 160 companies from a wide range of industries have signed up, including many from W Asia/M East
 - **Kuwait Petroleum Company**
 - **Fouad Alghanim & Sons Group of companies**
 - **Agility**
- Industry level discussions and liaison
- TI and Basel Institute of Governance involved in task forces
- Opportunity to influence developing government regulations

Some conclusions

- Success in countering corruption requires all sectors of society to work together:
 - **Government**
 - **Business**
 - **Civil Society**
- each must play an important part
- The role of business is key because it can change its own processes, train its people, invest in clean business
- Message from TI in Kuwait and worldwide to business:
Become part of the solution!

Thank you!

For more information go to:
www.transparency.org

TI's website for private sector work:
www.transparency.org/global_priorities/private_sector/

السيد / جيسون ريتشلت Jason Reichelt

ممثل مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات
والجريمة



C.V.

Jason D. Reichelt is currently a Crime Prevention and Criminal Justice Officer in the Corruption and Economic Crime Branch of the UN Office on Drugs and Crime, and specializes in the development, implementation and evaluation of programmes and projects in the area of anti-corruption. He provides support to requests for technical assistance from States parties to the United Nations Convention against Corruption, and broadly covers Europe, the Middle East, Northern Africa, and Central Asia, in addition to other regions requesting assistance. In addition to technical assistance, he also coordinates policy development in the area of anti-corruption, including the review and analysis of emerging issues and trends, the compilation of good practices in corruption prevention and enforcement, and preparation of evaluations and other research activities.

In March 2011, Mr. Reichelt participated as an expert on anti-corruption and asset recovery to a conference sponsored by the Government of Egypt, and presented an overview of the UN Convention against Corruption and the provisions related to international asset identification, seizure and recovery. He also provides technical support to the ongoing implementation of a major anti-corruption project in Iraq, in cooperation with UNDP and the United States Government. In July 2011, Mr. Reichelt led the completion of the UNODC Guide on Strengthening Judicial Integrity and Capacity, which resulted in a major resource compiling good practices in judicial selection and recruitment, case management, judicial ethics and discipline, court performance and transparency. He has also provided anti-corruption and asset recovery guidance and technical support on missions to Tunisia (May 2011), Morocco (June 2011) and Jordan (June 2011).

Previously, Mr. Reichelt served as a Judicial Affairs Officer in the Criminal Law and Judicial Advisory Service (CLJAS) of the Office of Rule of Law and Security Institutions (OROLSI) of DPKO in New York. He worked as an advisor on issues relating to the establishment and capacity building of the

justice sector in peace operations, and was responsible for the formulation of strategies and best practices for justice sector programmes as part of a comprehensive rule of law and human rights approach to justice mechanisms in conflict and post-conflict environments. He advised peace operations in Liberia and Haiti, and monitored the justice sector in Gaza. Following the earthquake of 12 January 2010, Mr. Reichelt served as the manager for the CLJAS Haiti Disaster Recovery Cell (formerly the Haiti Crisis Cell) in DPKO.

Before CLJAS, Mr. Reichelt was a Legal Officer in the Office of the Prosecutor at the UN International Criminal Tribunal for the former Yugoslavia in The Hague, Netherlands, and was responsible for strategic planning in the OTP to increase the efficiency and effectiveness of the pre-trial and trial process, particularly in the areas of legal technology, case organization and management, and evidence presentation. He also has field experience in the Republic of Georgia from 2004-2005, providing technical guidance and support to the Ministry of Justice, the General Prosecutor's Office, and the defense bar, as well as in the revision of the Criminal Procedure Code of Georgia.

In addition to his overseas assignments, Mr. Reichelt has served as a Trial Attorney at the U.S. Department of Justice, a state criminal prosecutor, and a law clerk for a federal judge in the U.S. Ninth Circuit Court of Appeals. As a state prosecutor, Mr. Reichelt was a co-founder of the state's first court dedicated to crimes of domestic violence, and developed and implemented training programmes to combat gender-based violence and enhance victim protection.

Jason D. Reichelt
Crime Prevention & Criminal Justice Officer
Corruption and Economic Crime Branch
Division for Treaty Affairs
United Nations Office on Drugs and Crime




Doing Business with Business to Fight Corruption

UNODC
October 2011



United Nations Office on Drugs and Crime


UNCAC Overview



2


Key Goals of the Convention

- Prevent and combat corruption more efficiently and effectively
- International cooperation and technical assistance, including asset recovery
- Integrity, accountability and proper management of public affairs and public property




3

Conference of the States Parties (Art.63)



4



Language for Main UNCAC Requirements

- Mandatory requirements (obligation to take legislative or other measures) – “each State party shall adopt”
- Optional requirements (obligation to consider) – “each State party shall consider adopting” or “shall endeavour to” → States parties are urged to consider adopting a certain measure and to make a genuine effort to check its compatibility with domestic legal system
- Optional measures (measures that States parties may wish to consider) – “each State party may adopt/consider”

6

United Nations Office on Drugs and Crime

The Legislative Guide and The Technical Guide



Effective Implementation Tools

7

Purposes of the Legislative Guide (2006)

- ✓ Assist States parties in ratifying and implementing UNCAC
- ✓ Identify legislative requirements and options for States drafting legislation
- ✓ Accommodate different legal traditions and levels of development
- ✓ Promote flexibility in implementing UNCAC while ensuring consistency

8

Each Chapter Contains

- ✓ Introduction to the relevant UNCAC articles
- ✓ Summary of main requirements
- ✓ Level of legal obligation
 - Mandatory requirement
 - Optional requirement (*obligation to consider*)
 - Optional measure
- ✓ Related provisions and instruments
- ✓ Examples


9

Purposes of the Technical Guide (2009)

- ✓ Promote the implementation of the Convention by States parties
- ✓ Provide anti-corruption practitioners and authorities with relevant technical advice, tools and examples of good practices to make the Convention operational
- ✓ Highlight policy issues, institutional aspects and operational frameworks related to the full and effective implementation of the provisions of the Convention

10

The UNCAC Review Mechanism



11

The Review Mechanism (Doha) – Documents

- UNCAC
- COSP resolution from Doha
- Terms of Reference of the Review Mechanism
- Guidelines for governmental experts and the secretariat, adopted in Doha and finalized by the Implementation Review Group (IRG)
- Blueprint for country review reports



12

Terms of Reference – Main Elements


- Peer review process
- Drawing of lots for each year of the review cycle
- One phase = two cycles of five years
 - ✓ During the first cycle: chapter III (Criminalization and law enforcement); and IV (International cooperation)
 - ✓ During the second cycle: chapter II (Preventive measures); and V (Asset recovery)
- Desk review of self-assessment reports
- Sources of information and country visits
- Outcome of review process (report) and executive summaries

13


UNCAC Comprehensive Self-Assessment Checklist





14



The UNCAC and the Private Sector





Work with the Private Sector

- Raise awareness of anti-corruption laws and regulations
- Foster public-private partnerships
- Promote business engagement to address corrupt practices – focus on procurement
- Disseminate knowledge of the convention to public administration, law and business schools




19

Doing Business with Business

- Align systems of procurement with article 9 of UNCAC
- Establish legal incentives to corporate whistle-blowing
- Educate present and future business leaders to UNCAC

SIEMENS



20

Four Key Messages for the Private Sector:

- Alignment of business anti-corruption policies and measures with the universal values of the UN Convention against Corruption
- Implementation of the realigned business principles and verification of their observance in practice – the call for a corporate integrity review mechanism
- Protecting business assets – UNCAC as the insurance policy in countries where companies do business
- Investing in business integrity – providing incentives for corporate reporting before problems arise – a call to public and private sector leaders

21

For further information:

Division for Treaty Affairs
United Nations Office on Drugs and Crime
P.O.Box 500 Vienna
A-1400 Austria
Tel: +43-1-26060-4534
Fax: +43-1-26060-5841



<http://www.unodc.org/unodc/en/treaties/CAC/index.html>

jason.reichelt@unodc.org

22

اليوم الثاني

الجلسة الخامسة

المحور الخامس :

دور النيابة والقضاء في مكافحة الفساد
المالي والتجاري

رئيس الجلسة :
الأستاذ المحامي
عبد العزيز طاهر الخطيب



المستشار / بدر المسعد

المحامي العام الأول بالنيابة العامة



السيرة الذاتية

المؤهل وتاريخه : ليسانس الحقوق والشريعة الإسلامية جامعة الكويت 1983 .
العمل الحالي : محام عام أول بالنيابة العامة .

أولاً : بيان التدرج الوظيفي .

عين في وظائف عدة كوكيل نيابة من الفئة (ج) و (ب) و (أ) من عام 1983 وحتى عام 1995 .
- عين في وظيفة محام عام في 14/9/1998 (وهي تعادل درجة مستشار بمحاكم الاستئناف).
- عين في وظيفة محام عام أول في 14/12/2008 (وهي تعادل درجة وكيل محكمة الاستئناف) حتى الآن.

لديه العديد من الخبرات العملية في مجال العمل وإدارة النيابة وإدارة أخرى متنوعة.
وقد ترأس وفوداً عدة لدولة الكويت في العديد من المحافل الدولية .

أكد المحامي العام الأول في الكويت بدر عبدالله المسعد على أن النيابة ارتأت أن يعهد بقضايا غسيل الأموال تحقيقاً وتصرفاً وادعاءً إلى نيابة الأموال العامة لإيجاد نوع من التخصص لدى أعضاء النيابة في هذه القضايا يكفل لهم الإحاطة بخبايا الطرق التي يلجأ إليها عتاة المجرمون المحترفون في غسيل الأموال، مشيراً إلى أنه وإلى جانب ذلك فقد حرصت النيابة العامة على عقد دورات سنوية بمعهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية لتأهيل أعضاء النيابة وإعدادهم لكيفية التحقيق في قضايا غسيل الأموال ومسايرة التطور العالمي في هذا الخصوص، منوهاً إلى أن هذا النهج الذي اتبعته النيابة قد حقق نجاحاً ملموساً في كل الجوانب وعلى وجه الخصوص في سرعة البت والتصرف في قضايا غسيل الأموال بما يحقق عدالة سريعة ناجزة.

وكشف المسعد عن إحصائية سنوية بشأن التحقيقات والدعاوى وأحكام الإدانة في قضايا غسيل الأموال تنطق بدور النيابة في حفظ العديد من القضايا دون إحالتها إلى القضاء .

وهذه الإحصائية عن السنوات من سنة 2005 حتى سنة 2010 أي في خلال ست سنوات كاملة، حيث بلغت جملة القضايا التي عرضت على النيابة العامة في هذه السنوات 120 قضية تم حفظ 69 قضية منها بمعرفة النيابة أي ما يزيد على نصف عدد القضايا وبلغت جملة عدد القضايا إلى حكم فيها بالإدانة خلال تلك السنوات 28 قضية بينما حكم في 15

قضية فقط بالبراءة وبعيدا عن دور النيابة العامة في هذه القضايا فإنها تشير إلى حقيقة مؤكدة وهي قدرة الأجهزة في دولة الكويت على أحكام الرقابة التي أدت إلى تقليص جريمة غسل الأموال والحد من آثارها ومنع تفاقمها على نحو تفتقده العديد من الدول الأخرى.

جهود مكثفة :

وأكد في الوقت ذاته على أن تحقيق الشفافية في محيط القطاع الخاص يحتاج إلى جهود مكثفة حتى نستطيع أن نلحق بالدول المتقدمة في هذا الخصوص فعلى الرغم من أن دولة الكويت كانت من أوائل الدول التي وقعت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بتاريخ 9 ديسمبر 2003 ورغم أن مجلس الأمة قد وافق على الاتفاقية في 21 نوفمبر 2006 وصدر القانون رقم 47 لسنة 2006 بالموافقة عليها ودخلت حيز التنفيذ في 17 مارس 2007 إن الجهود التشريعية لتقنين ما احتوته الاتفاقية تكاد تكون معدومة إن لم تكن معدومة بالفعل، فلا نزال بحاجة إلى تشريعات تجرم الرشوة في محيط القطاع ولا نزال بحاجة إلى قانون يجرم الإثراء غير المشروع ولا نزال بحاجة إلى نصوص تكفل الحماية للشهود والخبراء والضحايا على نحو يضمن عدم تعرضهم لأي مخاطر من جراء الإدلاء بشهادتهم وهو أمر في غاية الأهمية، لأن عدم وجود مثل هذه النصوص قد يجعل الشهود يحجمون عن الإدلاء بما لديهم من معلومات بسبب الخوف وإيثار السلامة فتضيع الحقيقة سدى من جراء هذا الإحجام رغم أن الشهود في كل تشريع جزائي هم أعين العدالة وأذانها.

وما يسري على الشهود في هذا الخصوص يسري على المبلغين الذين يحتاجون لنصوص توفر لهم الحماية من أي معاملة لا مسوغ لها.

وقال المسعد انه لا تزال نصوص الاتفاقية التي وافقنا عليها مثل الجسد الميت لا حياة فيه. وللأسف أن يكون السبب في ذلك هو الصراع بين الحكومة وسلطة التشريع التي وجهت كل همها لإنشاء هيئة لمكافحة الفساد دون أن تبنى أسس هذه المكافحة بتشريعات تجتث الداء من أساسه وتطوقه، وإني لأتساءل ما هي الجدوى التي يجنيها المجتمع من إنشاء هيئة لمكافحة الفساد دون أن يكون هناك قوانين تعمل من خلالها؟

وقال إن على السلطة التشريعية أن تأخذ زمام المبادرة في وضع التشريعات التي تكفل مكافحة الفساد ولا سيما أنها لن تعمل من فراغ لأن أماننا بوصلة نهدي بها وهي اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي أصبحت جزءا من تشريعنا الوطني.

إن جمعية الشفافية الكويتية تقوم بدور هام وفعال في مكافحة الفساد وتقليص آثاره وتتبع بؤر الانحراف وتحجيف منابعها وصولا إلى المجتمع الأفضل والأكمل والأمثل، ولعل مما يزيد هذا الدور أهمية، هو أن الجمعية تقوم بواجبها في هذا الخصوص بوازع من نظامها ورغبة أعضائها فقط دون أن يكون لغيرها من الهيئات الحكومية أو حتى الخاصة يد في هذا الدور الرائد.

وقال إن القطاع الخاص في الكويت يضطلع بالجزء الأكبر في تنمية الاقتصاد الوطني على نحو قد لا يكون موجود في العديد من الدول، ففي القطاع الخاص يتركز الحجم الأكبر من

عائدات الاستثمار والدخل الوطني بعد النفط بطبيعة الحال، وفيه يعيش آلاف العاملين من مواطنين ووافدين، وفيه تدور رؤوس أموال ضخمة تؤثر تأثيرا كبيرا في كل الجوانب سياسية واجتماعية بل وأمنية، وذلك بسبب ما لديه من إمكانات مالية وقدرات ضخمة، ولفت إلى أن قضية أو جريمة غسيل الأموال نعتبر واحدة من أخطر الجرائم التي تواجهها المجتمعات في الآونة الأخيرة والتي نبتت بذرتها الأولى في محيط العمل الخاص حيث تشير الدراسات التاريخية إلى أن أول من قام بعمليات غسيل الأموال هم رجال العصابات في الصين القديمة، كما بدأت ظاهرة غسيل الأموال لأول مرة في الولايات المتحدة الأميركية خلال الفترة من 1920 - 1930 حيث لجأت عصابات ألافيا إلى إنشاء مجال غسيل الملابس الاتوماتيكية من اجل استثمار الأموال التي تحصلت عليها بطريقة غير مشروعة من تجارة المخدرات بغية إخفاء أصول هذه الأموال.

وتابع: ولو أننا تأملنا بعض الشيء في التشريعات المقارنة التي اتجهت إلى النص على الجرائم التي تكون مصدرا أو أصلا لجريمة غسيل الأموال لوجدنا أن معظم هذه الجرائم إن لم تكن كلها مما يقع في نطاق النشاط الخاص أو القطاع الخاص بالمفهوم الأعم.

وأشار إلى أن الأساليب التي يلجأ إليها المجرمون في غسيل الأموال قد تطورت وأخذت في الآونة الأخيرة صورا قانونية، ومن هذه الصور إنشاء شركات وهمية فيما يسمى دول "الملاذ المصرفية" وهي الدول التي تفرض سرية على الحسابات المصرفية حيث لا يجوز الكشف عن حقيقة الدخل أو تتبع حركته داخل البنوك، كما أنه لا يمكن للسلطات الحكومية في هذه الدول الإطلاع على دفاتر تلك الشركات وعن طريق هذه الشركات التي هدفها الأوحاد غسيل الأموال عن طريقها يتم الاتفاق مع تجار المخدرات أو الأثار على أن تدخل الشركة كمستثمر أجنبي وتقوم بتوقيع عقود إنشاء مصانع أو شركات مشتركة مع آخرين ويكون للشركة الوهمية النصيب الأكبر الذي هو في الحقيقة أموال المخدرات المراد غسلها وتتم تسوية الحسابات بين الطرفين على الورق بإجراء تحويلات من حسابات تلك الشركات إلى حسابات رجال المخدرات، ومن هذه الأساليب أيضا المنازعات القضائية الوهمية، حيث تقوم العصابات الإجرامية بإنشاء شركتين في دولتين مختلفتين، الأولى لا توجد بها رقابة فعالة على غسيل الأموال والثانية في دولة بها تلك الرقابة، وتقوم العصابات بإيداع الأموال القذرة في حساب الشركة في الدولة الأولى ثم تقوم الشركة في الدولة الثانية برفع دعوى قضائية ضد الشركة في الدولة الأولى بشأن نزاع قانوني بينهما هو في الحقيقة نزاع صوري أو وهمي وينتهي الأمر في هذا النزاع إما صلحا أو قضاء عن طريق تسليم الشركة في الدولة الثانية بطلبات الشركة في الدول الأولى، وفي الحالتين يصدر حكم قضائي يتم تنفيذه وتدفع الشركة في الدولة الأولى المبلغ المحكوم به للشركة التي في الدولة الثانية ويتم تحويلها إليها في طريق أحد البنوك.

القاضي / رحيم العكلي

رئيس هيئة النزاهة العراقية السابق - العراق



السيرة الذاتية

- حاصل على شهادة الماجستير في القانون الخاص .
- نسب للعمل كرئيس لمفوضية النزاهة العامة وكالة للفترة من 27/10/2004 لغاية 21/11/2004 بموجب الأمر الديواني الصادر من الأمانة العامة لمجلس الوزراء .
- عين نائباً لرئيس مفوضية النزاهة العامة بالأمر الوزاري الصادر من رئيس المفوضية ، بتاريخ 8/5/2005 .
- استقال من منصبه كنائب لرئيس مفوضية النزاهة العامة بتاريخ 30/11/2005 .
- عين رئيساً لهيئة النزاهة استناداً للأمر الديواني الصادر من مجلس الوزراء في 8 / 19 / 2008 .
- أستاذ محاضر في دورات تقوية المحامين في نقابة المحامين العراقيين في مادتي قانون التنفيذ وقانون المرافعات المدنية .
- أستاذ محاضر في المعهد القضائي العراقي في قانون التنفيذ وقانون المرافعات المدنية وقانون الإثبات وقانون مفوضية النزاهة العامة والقانون المدني وقانون المفتشين العموميين .
- عضو الفريق الاستشاري لتسم الدراسات القانونية في بيت الحكمة .
- لدية العديد من المؤلفات العلمية والبحوث والدراسات .

" جمع المعلومات عن الفساد الكبير "

غالباً ما تدعى الجهات المعنية بمكافحة الفساد إلى التركيز على مواجهة الفساد الكبير ، على حساب مواجهة الفساد الصغير ، إلا أننا حين وضعنا معايير للتمييز بينهما - في الدراسة المرفقة طياً - وجدنا بان جميع صور الفساد تقريبا مما يعد من الفساد الكبير في ضوء أحد المعايير المذكورة ، ولكننا نريد هنا أن نبحث في التحري وجمع المعلومات عن الفساد الكبير ، بالنظر إلى معيار :
(اعتبار الفساد فسادا كبيرا حينما يرتكبه كبار موظفي الدولة والسياسيون) .

إن وسائل وأساليب جمع المعلومات عن فساد كبار موظفي الدولة رغم أنها قد تتفق مع وسائل وأساليب جمع المعلومات التقليدية عن غيرها من أنواع الفساد ، إلا أنها تحتاج إلى وسائل أخرى ذات خصوصية معينة ، وتحتاج إلى معالجات وأساليب مختلفة ، بسبب النفوذ والقدرة التي يمتلكها كبار الموظفين والسياسيون ، مما يصعب مهمة الحصول على المعلومات والحقائق ويجعلها عملية معقدة تواجه الكثير من الصعوبات والتحديات والمعوقات .

وسنركز بعض الضوء على ثلاث من أهم وسائل التحري وجمع المعلومات عن فساد كبار موظفي الدولة وهي (الأخبار) و (الإفصاح) و (واجب النشر) :

أولاً : الأخبار : وهو وسيلة تقليدية لجمع المعلومات عن الفساد بكافة أنواعه ، إلا أنها مع فساد كبار موظفي الدولة تحتاج إلى معالجة مختلفة ، فغالبا ما يتجنب (حاملوا المعلومات عن هذا النوع من الفساد) الأخبار عنها بسبب خشيتهم من مرتكبي تلك الجرائم والخروقات ، لذا يتوجب توفير وسائل ابسط للأخبار عن فساد كبار موظفي الدولة خصوصا تلك التي تعطي فرصة تقديم أو إرسال المعلومات أو الوثائق دونما حاجة إلى الإفصاح عن هوية المخبر ، وتوفير حماية فعالة للمخبرين ، وتشجيع المخبرين على تقديم المعلومات بوسائل تحفيز مادية ومعنوية .

والمخبرين - بالنظر إلى إعلان هوياتهم - أصناف ستة :

1. المخبر المعلن : هو الذي يتقدم بنفسه إلى الجهة التحقيقية المختصة ليخبر عن الجرائم دون أن يطلب إخفاء هويته .
2. المخبر السري : وهو الذي يعلن عن هويته للجهة التحقيقية المختصة ولكنه يطلب عدم الإفصاح عنها أو إعلانها وحمايتها من اطلاع أطراف القضية عليها .
3. المخبر المغفل : هو الذي يقدم معلومات عن الجرائم دون أن يعلن عن هويته ، أو يدعي هوية ما دون أن يكون ممكنا التيقن من صحة الهوية المعلن عنها ، وعادة ما تقدم الاخبارات المغفلة بطريق البريد الإلكتروني أو الهاتف أو البريد العادي .
4. المخبر المعتمد : وهو من تجنده الجهات التحقيقية ليكون عينا لها دون أن يكون موظفا رسميا فيها ، سواء كان ذلك مقابل اجر أو مكافأة أو بدونها .
5. مقدم الأدلة : وهو من يقدم وثائق أو مستندات إلى الجهات التحقيقية معتقدا وجود خرق

أو جريمة فيها ، دون أن يدلي بأقواله عنها أو يوجه تهما ما إلى أحد .
6. المخبر الإعلامي : وهو من يقدم معلومات عن الجرائم عن طريق نشرها بوسائل الإعلام المختلفة ، سواء تم نشرها بالإعلام المكتوب أو المرئي أو المسموع ، وسواء باسمه الصريح أو باسم مستعار أو بلا إسم ، وسواء كان إعلاميا أو من غير الإعلاميين .
ثانيا : الإفصاح : وهو نظام يلزم كبار موظفي الدولة بالكشف عن أموالهم وممتلكاتهم وعقاراتهم واستثماراتهم وأرصدهم وجميع مواردهم ، والإعلان عن كل ما يملكه زوجه وأولاده1 ، بطريقة دورية .

والحقيقة أن نظام الإفصاح ، أو كشف الذمة المالية هو احد أهم أساليب جمع المعلومات عن فساد كبار موظفي الدولة ، فهو يعطي قاعدة بيانات بالغة الأهمية للجهات المعنية بمكافحة الفساد ، ويمنحها فرصة كبيرة للربط بين عقود الدولة ومشترياتها ومبيعاتها وبين كبار موظفي الدولة ، فالآفة الكبيرة التي تبتلع أموال الدولة يقف خلفها الجمع بين صفات التنفيذ والسياسي والمقاول أو المشتري ، فغالبا ما يكون تنفيذيين كبار أو سياسيين خلف الشركات أو المقاولين الذين يحصلون على العقود الحكومية الكبيرة ، أو يكونون أو احد أقاربهم أو المقربون منهم هو المشتري لأموال الدولة .

إلا أن كشف الذمة المالية يتطلب جهدا كبيرا لاستكمال حلقات المعلومات عن فساد كبار موظفي الدولة ومقاطعتها ، فلا بد أن توفر الجهة المعنية بمكافحة الفساد معلومات كاملة عن الشركات وكيانات القطاع الخاص وعائديتها والضالعين بإنشائها وإدارتها (2)، وعن المقاولين والمعامل ومالكي العلامات التجارية والمصارف وغيرها ، من جهة ، وعن العقود والمشتريات والبيوعات الحكومية من جهة أخرى، ولمن وقعت وبأي ثمن والية إحالتها ، ثم مقاطعتها جميعا .

وقد لا يكفي تجميع المعلومات عن كل ذلك من القيود الرسمية ، بل يتوجب أن تتحرى الجهات المعنية بمكافحة الفساد عن حقيقية ملكية الشركات وكيانات القطاع الخاص ومدى علاقتها بكبار الموظفين والسياسيين بالطرق غير الرسمية ، ويتوجب أن تمنح القوانين بنصوص صريحة إمكانية إثبات عائدية الأموال والشركات والمصارف والعقارات والأرصدة وغيرها بكافة وسائل الإثبات ولو كان ذلك على خلاف ما هو ثابت بالقيود الرسمية ، فكتيرا ما

1- وهو ما دعت اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد إلى الأخذ به في البند (5) من المادة (8) التي نصت : (تسعى كل دولة طرف ، عند الاقتضاء ، ووفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي ، إلى وضع تدابير ونظم تلزم الموظفين العموميين بان يفصحوا للسلطات المعنية عن أشياء منها ما لهم من أنشطة خارجية وعمل وظيفي واستثمارات وموجودات وهبات أو منافع كبيرة قد تقضي إلى تضارب في المصالح مع مهامهم كموظفين عموميين .) وهو طريق لتطبيق تجريم الإثراء غير المشروع الذي دعت الاتفاقية إلى تجريمه في المادة (20) منها ، التي نصت : (تنظر كل دولة طرف ، رهنا بدستورها والمبادئ الأساسية لنظامها القانوني ، في اعتماد ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم تعمد موظف عمومي إثراء غير مشروع ، إي زيادة موجوداته زيادة كبيرة لا يستطيع تعليلها بصورة معقولة قياسا إلى دخله المشروع) .
2- نصت المادة (12) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد : (1- تتخذ كل دولة طرف ، وفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي ، تدابير لمنع ضلوع القطاع الخاص في الفساد ... 2- يجوز أن تتضمن التدابير الرامية إلى تحقيق هذه الغايات ما يلي : ... ج - تعزيز الشفافية بين كيانات القطاع الخاص ، بما في ذلك اتخاذ تدابير عند الاقتضاء بشأن هوية الشخصيات الاعتبارية والطبيعية الضالعة في إنشاء وإدارة الشركات) .

يسجل كبار الموظفين والسياسيين أموالهم غير المشروعة أو شركاتهم بأسماء غيرهم لإخفاء حقيقتها .

إن كل ذلك سيوفر لهيئات مكافحة الفساد صورة واضحة عن بؤر الفساد وحركته وأساليبه، كما أنه سيوفر لها قدرة غير محدودة لملاحقة حالات تعارض المصالح ، وصور المخالفات القانونية خاصة في العقود والمشتريات والمبيعات الحكومية الكبيرة .

وان توفير وملاحقة مثل تلك المعلومات لا يؤمن كشفا لجرائم الفساد فحسب ، ولكنه طريقة ناجعة جدا للوقاية من الفساد ، فهو آلية بالغة الأهمية لفرض الشفافية في كثير من مفاصل الدولة ، وهذه تمنع (من الفساد) قبل وقوعه ، إذ أن معرفة الفاسدين بوصول المعلومات عن تصرفاتهم إلى الجهات المعنية بمكافحة الفساد يكون كافيا غالبا لمنعهم من التورط في ممارسات فاسدة ، كما أنه الطريقة الأهم لفضح صور تضارب المصالح ، وهذه (أي تضارب المصالح) لا تنمو إلا في البيئة غير الشفافة التي تبقى فيها صور تعارض المصالح طي الكتمان .

وقد يكفي أحيانا (إعلان تلك المعلومات إلى الناس والإعلام من قبل هيئات مكافحة الفساد) كوسيلة ناجعة في مكافحة الفساد ، لان الوسيلة الإعلامية أقوى أنواع الأسلحة في الحرب ضده ، فهي أفسى سلاح على الفاسدين ، وانجحها في معالجة تعارض المصالح وفرض الشفافية وتحقيق الضغط المطلوب في تلك الحرب المعقدة .

ثالثا : واجب النشر : لعل قوانين (حق الاطلاع على المعلومات) واحد من أهم وسائل فرض الشفافية ومحاربة الفساد ، إلا أننا نركز هنا على جانب مهم مرتبط بها ، هو (واجب النشر) ونقصد به أن تفرض على الجهات الرسمية بقوانين أو أنظمة أو تعليمات نشر بيانات ومعلومات معينة ، ولو لم يطلبها أحد ، خصوصا في المواضع التي تكتشف فيها الجهات الرقابية انتشار صور الفساد ، إذ غالبا ما يتفاقم الفساد الكبير في جانب ما دون أن يتمكن احد من ملاحظته أو اكتشافه ، وهو قد يفلت من الملاحظات القانونية حينما يرتكن إلى بعض الثغرات في القوانين ، فتكون الطريقة الوحيدة لملاحظته هي عرض حقائقه على الإعلام والشعب ليتولى محاسبة كبار التنفيذيين والسياسيين عن تصرفاتهم ، وسوء إدارتهم لأموال الدولة وممتلكاتها ، فقد ينص قانون البلد- مثلا - على بيع أموال الدولة بطريق المزايمة العلنية باليات معقدة تتعلق بطريقة تقديره وبيعه ، ولكنه ينص في موضع آخر على سلطة رئيس الجمهورية في بيعها استثناء من أحكام ذلك القانون ، فيستطيع رئيس الجمهورية بيع أموال الدولة وعقاراتها بثمن بخس إلى من يشاء وقد تكون تلك البيوعات رشاوى تدفع في مقابل مواقف سياسية أو رشاوى انتخابية ، أو تمنح لقاء رشاوى كبيرة تدفع إلى الرئيس أو بعض المقربين منه ، وهو في ذلك يستند إلى ثغرة قانونية ، فتصعب ملاحظته من الناحية القانونية ، ولكنه سيمتدح عن ذلك إذ ما عرف ان تصرفاته سوف تعلن إلى الشعب والإعلام .

لذا فان إعطاء هيئات مكافحة الفساد صلاحية نشر المعلومات التي تراها مناسبة عن التصرفات الحكومية بلا قيد أو شرط أمر في غاية الأهمية لتمكين تلك الجهات من القيام بدورها في محاسبة كبار الموظفين عن طريق فضح ممارساتهم ، أو إعطائها صلاحية إلزام المؤسسات العامة بنشر معلومات - وفق نماذج تحددها - وفرض عقوبة رادعة على رئيس الجهة الذي يتمتع عن النشر .

فذلك سيكون وسيلة مهمة في كشف بؤر الفساد وجرائمه ، وطريقة وقائية تمنع الفساد من خلال فرض مزيد من الشفافية ، وكشف تعارض المصالح . وهو بالتالي طريقة لتحفيز المسائلة الشعبية ، وتمكين لآليات وأدوات الإعلام في الضغط والمحاسبة .

" معايير تمييز الفساد الكبير "

قسم المختصون الفساد إلى أصناف مختلفة ، كتقسيمه إلى فساد مالي وفساد إداري ، وتقسيمه إلى فساد سياسي وفساد اقتصادي وفساد اجتماعي ، وكذلك تقسيمه إلى فساد كبير وآخر صغير وغالبا ما تدعى الهيئات المعنية بمكافحة الفساد إلى ملاحقة الفساد الكبير على حساب ملاحقة الفساد الصغير ، فما هي معايير تمييز الفساد الكبير عن الفساد الصغير ؟

معايير كثيرة تصلح لاعتمادها في تمييز الفساد الكبير ، كالآتي :

1. قيمة الفساد : فكلما كانت القيمة المالية للفساد كبيرة عد الفساد كبيرا ، فتعد جريمة الرشوة أو الاختلاس فسادا كبيرا إذا كان مبلغها كبيرا ، وبخلافه تعد فساد صغير ، بغض النظر عن كونها مرتكبه من موظف كبير أم صغير ، فإذا ارتشى أو اختلس وزير مبلغ صغير من المال عد الفساد صغيرا ، أما إذا اختلس أو ارتشى موظف صغير بمبلغ كبير عد الفساد كبيرا ، إلا أن هذا المعيار يواجه صعوبات كبيرة في حالات الفساد الذي يصعب تقدير قيمته ، مثل أن تكون الرشوة المطلوبة فعلا جنسيا ، فلا يمكن تقدير قيمة لمثل هذا النوع من الرشوة ، وكذلك الحال مع أفعال إلحاق الضرر بأموال الدولة عمدا أو إهمالا ، وحالات تعيين الأقارب وغيرها .

2. منصب الموظف المتهم بالفساد : فيعد الفساد كبيرا إذا كان مرتكب الفساد موظف كبير يشغل درجة عليا في السلم الإداري كالوزير ووكيل الوزارة وعضو مجلس النواب أو سياسي، ويعد الفساد صغيرا إذا كان مرتكبه موظف في الدرجات الدنيا من السلم الإداري . بغض النظر عن صغر قيمة الفساد أو ضخامته ، ويعد هذا المعيار من أكثر المعايير سهولة ووضوحا في التطبيق إلا انه يحتاج إلى وضع ضوابط واضحة لتحديد الوظائف الكبيرة من الوظائف الصغيرة وهذه لها أسس ومعايير مختلفة . فيمكن إعتبار من يشغل الوظائف الإشرافية أو القيادية موظفين كبار ، في حين يعد الموظفون الذين لا يشغلون مناصب قيادية أو إشرافية موظفين صغار ، وقد يصار إلى اعتماد معايير تستند إلى طريقة

التعيين في تحديد الموظفين الكبار كأن يعد من يعين بمرسوم جمهوري أو إرادة ملكية أو أميرية موظف كبير ، أو أن يعتمد على جهة التعيين فيعد الموظف كبيرا إذا ما تدخلت السلطة التشريعية في تعيينه أو التصديق على تعيينه ، وقد يصار إلى التمييز بينهم بالاستناد إلى (أهمية وخطورة الدور الذي يلعبونه) فلا يعد المحقق من الموظفين الكبار في ضوء الضوابط المذكورة آنفا ، إلا انه يعد من الموظفين الكبار في ضوء معايير خطورة الدور الذي يمارسه .

3. اهتمام الرأي العام : فتكون القضية من قضايا الفساد الكبير متى ما كانت محل اهتمام الرأي العام ، بغض النظر عن كون مرتكب الفساد موظف كبير أم موظف صغير ، وبغض النظر عن أنها بمبالغ كبيرة أم صغيرة .

4. أهمية القطاع : فيكون الفساد فساداً كبيراً إذا ما استهدف أو وقع في القطاعات البالغة الأهمية للدولة ، كالفساد الذي يقع في القطاع النفطي في البلدان النفطية لأنه نبض الحياة الاقتصادية في البلاد ، أو الفساد الذي يقع في قطاع العدالة أو التربية أو الصحة لخصوصية تلك القطاعات في بناء المجتمع .

5. آثار الفساد : فيعد الفساد كبيرا متى ما كانت آثاره خطيرة على المجتمع بغض النظر عن كبر المبالغ التي وقع بها أو أهمية منصب الموظف الذي جاء به ، فيعد تسريب الأستاذ الجامعي للأسئلة الإمتحان من صور الفساد الكبير لأثره الخطير على التعليم ، ويعد ارتشاء القاضي ولو بمبلغ صغير فساد كبير بخلاف ارتشاء موظف إداري ما ولو كان موظفا كبيرا أو بمبلغ كبير .

6. انتشار الفساد كظاهرة عامة : كالرشوة بمبالغ صغيرة كالتي يتداولها صغار الموظفين من المواطنين في المؤسسات التي تقدم خدمات مباشرة كالجهاز المختصة بإصدار جوازات السفر وإجازات السياقة ودوائر التسجيل العقاري ودوائر المرور والبلديات وغيرها ، فان مثل هذه الصور تعد من قضايا الفساد الصغير إلا أنها تصبح فسادا كبيرا وفقا لهذا المعيار لانتشارها انتشارا كبيرا حتى أضحت ظاهرة خطيرة .

7. تحصن الفساد : إذ تعد بعض صور الفساد محصنة ضد الملاحقة القانونية لظروف سياسية أو اجتماعية كالفساد الذي يرتكبه بعض كبار المتنفذين في البلاد ، ككبار السياسيين وشيوخ العشائر وزعماء الطوائف ، فيعد الفساد الذي يرتكبه هؤلاء من الفساد الكبير ما دام مرتكبا من شخص متنفذ محصن ضد الملاحقة القانونية أو يصعب ملاحقته .

8. الفساد المشرعن : فبعض صور الفساد تأتي به القوانين مثل القوانين التي بالغت في رواتب كبار موظفي الدولة ومنح رواتب تقاعدية مبالغ بها بلا سنوات خدمة كافية ، وإعطاء امتيازات كبيرة غير مستحقة للوزراء ولأعضاء السلطة التشريعية وغيرها . فيعد الفساد الذي تشرعنه القوانين فساد كبير ، وهو فساد بالغ التعقيد لأنه محمي بالقوانين .

9. التجريم : الفساد إما أن يكون مجرماً أو غير مجرم ، فالتأخر عن الدوام الرسمي يعد من صور الفساد ، إلا انه فساد غير مجرم ، أما الرشوة والاختلاس فهما فساد مجرم بنصوص عقابية صريحة . فيكون الفساد المجرم فساد كبير أما الفساد غير المجرم فإنه فساد صغير . إلا أن التجريم وعدمه قد ينظر إليه من جهة القوانين العقابية الداخلية (الوطنية) ، وقد ينظر إليه بالاستناد إلى ما دعت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد إلى تجريمه من الأفعال باعتباره من جرائم الفساد ، إذ أن بعض صور الفساد لا تجرمه القوانين الوطنية كالرشوة في القطاع الخاص أو الاختلاس في القطاع الخاص إلا أنهما مجرمان حسب الاتفاقية .
10. الفساد في المشاريع الكبرى : فما يقع في إعداد أو إحالة أو تنفيذ المشاريع الإستراتيجية الكبرى يعد من قضايا الفساد الكبير .
11. فساد الانتخابات: فشاء الأصوات وتزوير النتائج وعدم شرعية مصادر أموال الدعاية الانتخابية وغيرها مما يعد من أخطر قضايا الفساد لأنه متعلق بتزوير إرادة الشعب وإهدار مبادئ النظام الديمقراطي .
12. أهمية المؤسسات : كالفساد الذي يقع في السلطات أو الجهات ذات الطبيعة الرقابية كالسلطة التشريعية أو السلطة القضائية ، فالرشوة للقضاء ولو كانت بمبالغ صغيرة هي أكثر خطورة من أي شكل آخر من أشكال الرشوة ، واستغلال النفوذ من قبل النواب هو أخطر صور استغلال النفوذ لأنه يقع من أشخاص يشغلون المناصب في أقوى السلطات الرقابية .
13. الممارسات المولدة للفساد : فبعض صور الفساد لا تقف عن حد كونها فساد بل تكون أساساً لمظاهر فساد أعمق و أكبر ، فتعاطي موظف ما رشوة للإسراع بمعاملة معينة يعد من صور الفساد التي لا تؤسس لفساد آخر ، إلا أن التعيين في المناصب القيادية على أساس المحسوبية والمنسوبة والحزبية والطائفية ، دون النظر إلى معايير النزاهة والكفاءة ، فساد يؤسس لفساد آخر بطريقة أعمق وبصور أكثر ، فحينما يعين غير النزهي أو غير الكفاء في المناصب الهامة فذلك تمهيد لصور فساد أخطر و أكبر . فيكون الفساد الممهد لصور فساد أخرى هو فساد كبير .
14. مدى توفر الأدلة : فيعد فعل الفساد فساد كبير إذا ما قامت بشأنه أدلة أقوى من أفعال أخرى ، ويعد فساد صغير إذا كانت الأدلة ضده ضعيفة ولا تصلح لملاحقة مرتكبيه .

هذه أهم معايير تمييز الفساد الكبير ، وهي تصلح جميعا لاعتمادها ، ولو أنها يصعب جمعها تحت معيار واحد . ويمكن الاعتماد على بعضها في ميدان العمل التحقيقي في ملاحقة جرائم الفساد ، وقد اعتمدنا في هيئة النزاهة في العراق على معايير أربعة فقط مما ذكر أعلاه هي :

- 1- كبر قيمة الفساد .
- 2- علو منصب المتهم بالفساد .
- 3- اهتمام الرأي العام .
- 4- مدى توفر الأدلة .

كمعايير للمحققين لتحديد القضايا الأهم لتركيز جهودهم عليها وفقا لما تم اعتماده من أسس لتنظيم دائرة التحقيقات في الهيئة الصادر باسم (تعليمات استلام مزاعم الفساد والتحقيق فيها) .

القاضي

رحيم حسن العكيلي

رئيس هيئة النزاهة العراقية المستقل

2011 / 9 / 24

السيد / توم شبرد Tom Shepherd

المستول السياسي
سفارة المملكة المتحدة، الكويت
British embassy Kuwait



Dealing with Corruption: The importance of Effective Systems of Implementation

First of all please allow me to express my gratitude to Kuwait Transparency Society for their invitation to address this forum, and also to all of you for your attendance at this session. I hope, like me, you have interesting and valuable insight into the importance of dealing with corruption in the private sector.

My name is Tom Shepherd; I am head of the political section at the British embassy here in Kuwait.

Today I will focus on the UK's anti-corruption efforts. But before that I would like to talk about the issue in more general terms. Corruption is present, to some degree, in almost every country in the world. And wherever it is found it exerts a malign influence; in politics, in public services and- as this forum has focused on- in business. It doesn't just effect those paying the bribes, or those whose companies have lost out due to corrupt practices; rather it effects the whole of society; whether through the procurement of sub-standard infrastructure projects, through extra delays in starting up business or processing paperwork, or ultimately through a lack of faith amongst ordinary people that their government is operating with their interests at heart or that successful companies are playing by the rules.

So the potential for corruption to hold back a society is almost limitless. And even the smallest scandal can have a massive effect. We saw this in the UK with last year's MP's expenses scandal. The unethical behavior of a few of our members of parliament brought the whole system of parliamentary democracy briefly into question, and led to deep resentment towards the political classes amongst the general population. Our system has recovered, but this was a wake-up call. No country can be complacent about this issue.

We in UK have also had specific problems with private sector corruption- including a few firms who have engaged in corrupt practices abroad. It is in part for this reason that we brought in the Bribery Act - a subject which you have already heard about during this forum.

But I am here today to talk about how anti- corruption legislation – such as Bribery Act is implemented in practice. This is a very important point. Getting the legislation right is only half the battle. A country can have the most effective and impressive legislation possible on its statute book, but if it is not implemented, then it isn't worth the paper it is written on.

And as this forum has underlined, such implementation relies on understanding and awareness across all strata of society. It requires public awareness about issue, and public understanding of the negative consequences acquiescence to bribery brings. It requires the media to be active in raising the issue and bringing corrupt practices to light through investigative journalism (as was the case with the MPs expenses scandal in the UK). It requires Civil Society to advocate for corruption issues and keep the subject in the spotlight. It requires the government to address the issue through primary legislation, to sign up to international compacts on the issue, and to ensure its own transparency at all levels. It requires businesses themselves to be aware of the issue and to hold their own employees to account. And as I will discuss in more detail shortly, it also requires a lot from investigators and prosecutors in terms of implementation.

This is quite a roll-call of things to get right. And very few countries – if anyone can say that they have managed to achieve every single one of these things. But, as ever, the first step is awareness. And here in Kuwait – in no small part thanks to the work of Kuwait Transparency Society – no one can say that the public, or indeed the government, is unaware of the importance of anti-corruption efforts.

So, turning to the implementation of legislation in the UK, This is a huge issue for us. Private sector fraud is estimated to cost the UK €12 billion a year. So when the new UK government announced last year a new structure for the UK's efforts to combat serious crime, economic crime; drawing together and co-coordinating the UK's efforts in this field. This new structure will come into force in 2013, building on the lessons we have learnt in how best to combat this type of crime.

I will not go into detail on the structure of this new body. But I would like to underline the five of the key ideas behind it – things that any jurisdiction needs

to get right in order to successfully uncover and prosecute corruption and other economic crimes. These are:

The first is good information. In order to spark an investigation into a criminal activity, particularly something like corruption, information is crucial. In the UK the flow of this information is ensured through a number of methods – some of which have already been touched on in different sessions. Information can come direct from business or individual employees who have seen or heard something that they consider unethical. In order for this to work, business and individuals need to be educated about the law and what is and isn't acceptable. They also need to feel secure that their evidence will be heard in confidence and that they will be protected from dismissal to worse. UK law protects so called “whistleblowers” from losing their job or being victimized by their employer.

Information can also come from financial transactions. In the UK all banks are duty-bound to report any financial transactions that they consider suspicious, for whatever reason. Such reports are fed into a single “Financial Intelligence Unit”, where it is logged and – if deemed sufficiently suspicious – passed to the relevant investigative authority.

This leads on to my second point – the importance of co-ordination and co-operation across different bodies and agencies. This intelligence has to reach the right investigating body – in cases of large – scale corruption this might be the Serious Fraud Office – a dedicated government department that prosecutes serious or complex fraud and corruption . for complex and large-scale crimes different investigating bodies, for example local police forces, or Revenue and Customs, many become involved, it is vital therefore that all efforts are co-ordinated at a senior level and that different agencies share intelligence with each other routinely.

Thirdly, it is vital that such crimes are prioritized at a high level. This is where the Serious Fraud Office – and in future the Economic Crime Command – is so important. Corruption can often be a tangled and difficult topic, with money trails crossing different jurisdictions. It is vital that a dedicated and specialist agency is available to look at these issues and bring such difficult crimes to court. The SFO is able to both investigate and to prosecute, and has recourse to expert forensic accountants, professional investigators and specialist lawyers. But this is also important right through the system – and links to my second point above. Even a junior police officer at a small local police force needs to know that corruption is a crime – and to know where he can report his concerns or go to for advice. The whole system has to understand that what we

call “White Color Crime”; fraud, corruption, bribery, etc. is as important as more traditional crimes.

Finally, it's important that efforts to fight corruption and organized crime are independent and accountable at the same time. The future National Crime Agency will report directly to the Home Secretary, and will therefore be accountable to parliament and the public for its work. Parliamentary committees must be able to scrutinize what it does and check that it is fulfilling its mandate. But at the same time, these organizations must be independent. They are no political, and must see through investigations based on their merits rather than any other agenda.

Obviously, not all of these lessons that we have learnt from past mistakes, or indeed the structures that we chose to use, will be applicable in other countries, and particular Kuwait. We are a country of over 60 million people, and home to one of the world's largest financial centres.

But the UK is also a long-time friend of Kuwait. As you all know, this year marks 50 years of Kuwaiti independence from the UK – and 20 years since UK troops alongside other allies helped to liberate Kuwait. We have always had a close relationship – one that is important to the UK as much now as it has been in the past. So if Kuwait was ever to require any assistance from another government on this file, or on any other, we would only be too willing to help.

Thank you for listening.





دولة الكويت ، اليرموث ، قطعة 4 ، مقابل طريق المطار ، فيلا 26

تلفون : +965 25358901/2 فاكس : +965 25358903

ص.ب : 655 اليرموث 72657 الكويت

الموقع الإلكتروني : www.shafafeyah.org

www.transparency-kuwait.org

البريد الإلكتروني : info@shafafeyah.org

info@transparency-kuwait.org